رسالة الآداب

في علم آداب البحث والمناظرة

الطبعة الأولىٰ

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

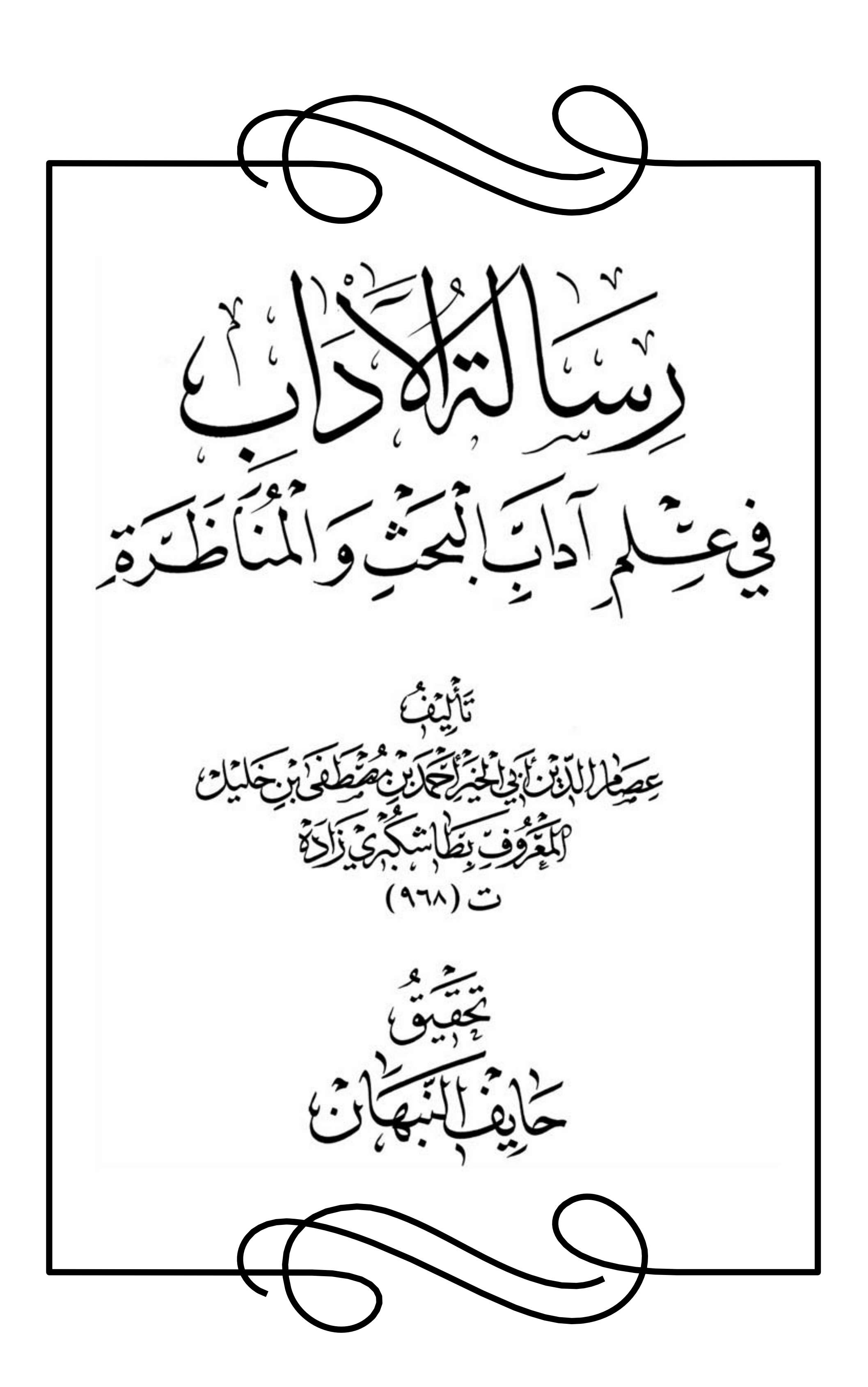
دار الظاهرية للنشر والتوزيع

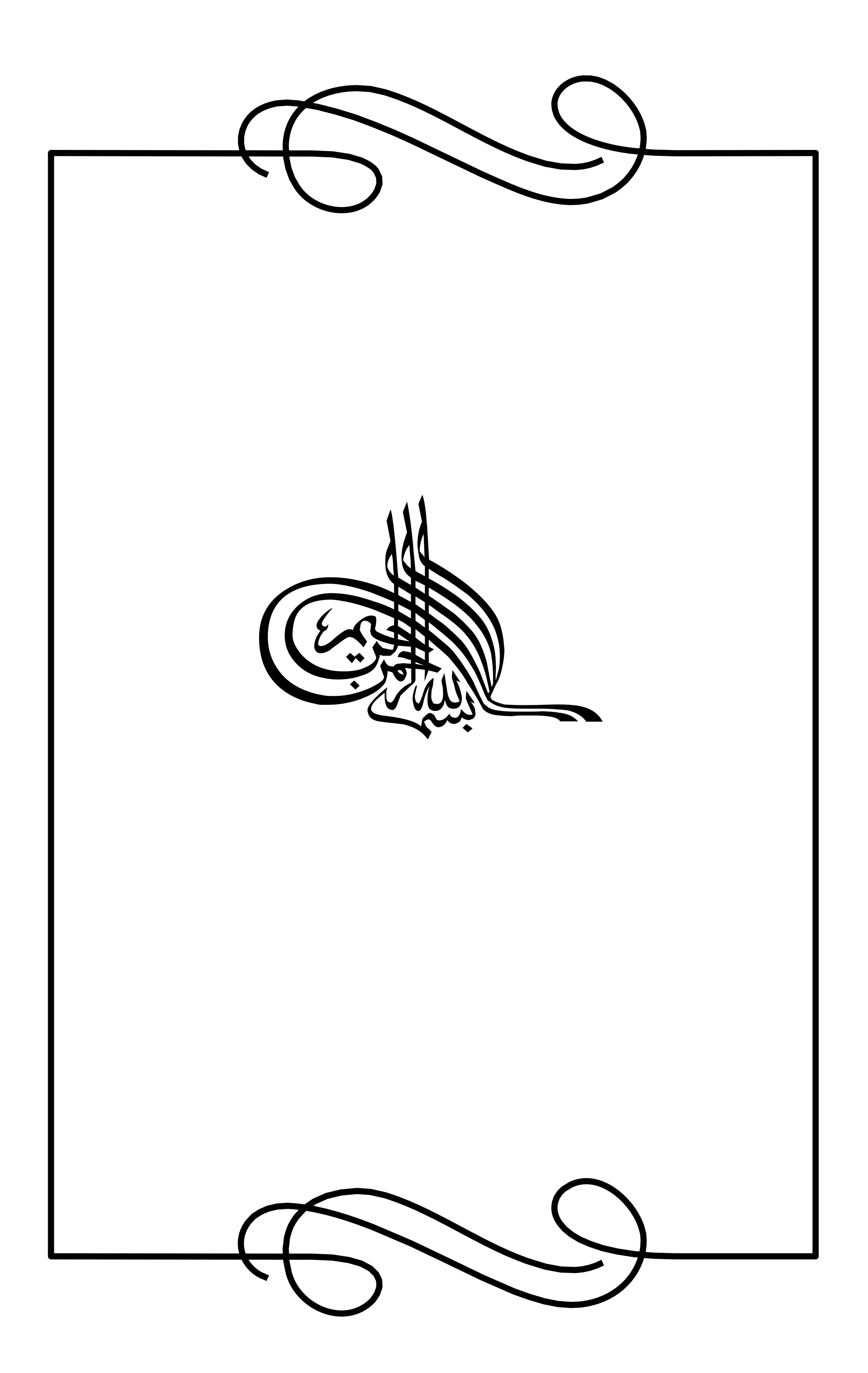
الكويت - الجهراء - المنطقة الصناعية - قسيمة ١٩ -

تليفاكس: ٠٠٩٦٥٢٤٥٨٢٠٠٧ - نقال: ٠٠٩٦٥٦٦٧٠٠٩٥٤ -

٠٠٩٦٦٥٥٩٢٢١٠٢٨

adahriah@yahoo.com


رسالة الآداب
في علم آداب البحث والمناظرة
تأليف
عصام الدين أبي الخير أحمد بن مصطفى بن خليل
المعروف بطاشكبري زاده
ت (٩٦٨)
تحقيق
حايف النبهان


بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير الأنبياء وأشرف المرسلين، وعلى آله وأصحابه ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد، فهذه رسالة في علم آداب البحث والمناظرة، لعلامة الروم طاشكبري زاده، رزقه الله الحسنى وزيادة.

وقد انتهجت في إخراجها منهجًا جديدًا، وذلك أني ذكرت المتن ست مرات على النحو التالي:

(١) **المتن المجرد**: ذكرت فيه المتن مجردا من أي زيادة أو تصرف، عدا الضبط بالشكل.

(٢) **المتن المفصل**: ذكرت فيه عبارات المتن مفصلة، ونثرت كل جزئية منها في سطر خاص بها.

(٣) **المتن المجزأ**: جزأت فيه المتن إلى فقرات، متلوة بأسطر منقوطة؛ لتسهيل التعليق عليها، وذِكْرِ بعض النقولات والتقييدات المتعلقة بتلك الفقرات.

(٤) **المتن المقابَل**: قابلت فيه ألفاظ المتن على خمس نسخ خطية.

(٥) **المتن المشروح**: شرحت فيه عبارات المتن وألفاظه، مستعينا ببعض الشروح والحواشي، وبعض الكتب المؤلفة في هذا الفن.

(٦) **المتن المحقق**: مزجت فيه بين المتن المقابل والمشروح، مع حذف كثير من المقابلات والعبارات الشارحة، والإبقاء على أهم تلك التعليقات، مكتفيًا بوجود ما تركت في أماكنها في المتن المقابل أو المشروح.

فمن أراد حفظ المتن فليرجع إلى المتن المجرد، ومن أراد تصور مسائله فليرجع إلى المتن المفصل، ومن أراد التعليق عليه فليرجع إلى المتن المجزأ، ومن أراد ضبط ألفاظ المتن وعباراته ومعرفة ما يكون منه وما يخرج عنه فليرجع إلى المتن المقابل، ومن أراد معرفة معاني ألفاظه وعباراته فليرجع إلى المتن المشروح، ومن أراد ذلك كله فليرجع إلى المتن المحقق.

وأنوي أن أزيد في طبعات لاحقة متنين هما:

(١) **المتن المجدول**: حيث توضع مسائل المتن في جداول.

(٢) **المتن المشجر**: حيث يرسم المتن بالمخططات الإيضاحية والمشجرات.

وفي النفس شيء من إضافة متن تاسع هو المتن المنظوم؛ لأن النظم ليس لطاشكبري زاده، وعملي في هذا الكتاب مختص بالمتن لا بما تعلق به، وكذلك القول في المتن العاشر وهو المتن المترجم باللغة التركية.

وقد قدمت لهذا العمل بأربع مقدمات:

الأولى: في التعريف بمبادئ علم آداب البحث والمناظرة.

الثانية: في التعريف بمؤلف المتن طاشكبري زاده.

الثالثة: في التعريف بالمتن المحقق.

الرابعة: في بيان النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق.

والله أسأل أن ينفع بهذا العمل معاشر الطلاب، وأن يغفر لمؤلفه ومحققه وقارئه ودارسه وحافظه، وأن يجزيهم خير الجزاء، وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح والقلب السليم. آمين.

حايف النبهان

hayef74@yahoo.com

أولا: التعريف بمبادئ علم آداب البحث والمناظرة

تعريفه:

هو علم يتوصل به إلى معرفة كيفية الاحتراز عن الخطأ في المناظرة[١].

والمناظرة: تردد الكلام بين شخصين يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله، وإبطال قول صاحبه، مع رغبة كل منهما في ظهور الحق[٢].

موضوعه:

الأبحاث الكلية؛ أي: الاعتراضات والأجوبة التي تقع بين المتناظرين، من حيث كونها موجهة مقبولة أو غير مقبولة[٣].

فائدته:

(١) إظهار الصواب، والعصمة من الخطأ في المحاجة.

(٢) معرفة طرق البحث والمناقشة مع الخصوم.

(٣) الاستعانة على فهم أبحاث العلوم.

(٤) معرفة حال المستدل وحال المجيب، ومحل وجوب السكوت ومحل وجوب الكلام.

(٥) رد شبه المبطلين وقمع الضال[٤].

---

(١) حاشية الناصح على شرح طاشكبري زاده (ق١١أ).

(٢) رسالة الآداب، في علم آداب البحث والمناظرة للعلامة محمد محيي الدين عبد الحميد (ص٦).

(٣) كتاب في فن آداب البحث والمناظرة للشيخ هارون عبدالرزاق (ص٤).

(٤) فن آداب البحث والمناظرة للشيخ هارون عبدالرزاق (ص٤) ورسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص٧).

أسماؤه:

هذا العلم له أسماء عديدة، منها:

١) علم المناظرة.

٢) علم النظر.

٣) علم آداب البحث.

٤) صناعة التوجيه[1].

واضعه:

واضعه بالكيفية المعروفة الآن المولى ركن الدين العميدي الحنفي[2]، صنف فيه كتابه المسمى بالإرشاد[3].

نسبته إلى غيره من العلوم:

هذا العلم أحد العلوم العقلية[4].

حكمه:

الوجوب الكفائي[5].

---

(١) فن آداب البحث والمناظرة للشيخ هارون عبد الرزاق (ص٤).

(٢) العلامة ركن الدين أبو حامد محمد أو أحمد بن محمد بن محمد العميدي السمرقندي الحنفي، كان مبرزا في الخلاف والنظر، وله طريقة مشهورة في المباحثة، صنف كتاب الإرشاد واعتنى بشرحه جماعة، مات ببخارى سنة خمس عشرة وستمائة.
سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٢/ ٧٦-٧٧، ٩٨-٩٩)

(٣) كتاب الموجز في علم آداب البحث والمناظرة للشيخ حسين والي (ص١٦-١٧) ورسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (٧-٨).

(٤) رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص٨).

(٥) كتاب الموجز في علم آداب البحث والمناظرة للشيخ حسين والي (ص١٧) رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص٧).

شرفه:

هو علم شريف، يظهر شرفه مما ذكر من أهميته، ولأنه يخدم العلوم كلها[١].

أشهر المصنفات فيه:

قال حاجي خليفة: «فيه مؤلفات أكثرها مختصرات وشروح للمتأخرين»[٢]

ومن تلك المختصرات:

(١) آداب البحث للسمرقندي[٣] شمس الدين محمد بن أشرف الحسيني (ت٦٠٠هـ)، وقد وصفه طاشكبري زاده بأنه من الكتب المختصرة النافعة، وقال: «وهذه الرسالة أشهر كتب هذا الفن»[٤].

(٢) رسالة الآداب[٥]، لعضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت٧٥٦هـ)، وصفه طاشكبري زاده بأنه من الكتب المختصرة غاية الاختصار، وقال: «وقد بين قواعدها كلها في مقدار عشرة أسطر»[٦].

(٣) الآداب الشريفية[٧]، للسيد الشريف الجرجاني (ت٨١٦).

(٤) رسالة الآداب لطاشكبري زاده، وهي الرسالة المحققة في هذا الكتاب.

(٥) الرسالة الولدية[٨]، للعلامة محمد بن أبي بكر المرعشي المعروف بساجقلي زاده (ت١١٥٠).

(١) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة (١/٣٨-٣٩).
(٢) كشف الظنون لحاجي خليفة (١/ ٣٩).
(٣) طبع بطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٥٣هـ.
(٤) مفتاح السعادة ومصباح السيادة لطاشكبري زاده (١/ ٢٨٠).
(٥) طبع مرارا في القاهرة ضمن مجموع مهمات المتون.
(٦) مفتاح السعادة ومصباح السيادة لطاشكبري زاده (١/ ٢٨٠).
(٧) طبعت ضمن مجموعة بالمطبعة السلفية في مصر سنة ١٣٥٣هـ.
(٨) طبعة بمطبعة الجمالية بمصر سنة ١٣٢٩هـ.

ثانيا: التعريف بمؤلف المتن: طاشكبري زاده

اسمه ونسبته:

هو الإمام العلامة عصام الدين أبو الخير أحمد بن مصطفى بن خليل الرومي الحنفي، المعروف بطَاشكُبْرِي زاده.

وطاشكبري بالأصل قرية تقع في شمال وسط تركيا، ولا تزال تحتفظ باسمها إلى الآن، وهو اسم مركب مكون من كلمتين، الأولى: طاش، وتعني الحجر، والثانية: كُبري، وتعني الجسر، وسميت بذلك لوجود جسر حجري شهير فيها(١).

وزاده لفظ فارسي يعني: ابن، وحينما يلحق بالأسماء يفيد النسبة، وعليه فإن طاشكبري زاده يعني: ابن قرية طاشكبري(٢).

مولده:

ولد في الرابع عشر من شهر ربيع الأول سنة إحدى وتسعمائة في مدينة بروسة التركية، فلعل النسبة إلى قرية طاشكبري قديمة لحقت بعض أجداده وانتقلت إليه.

عائلته:

طاشكبري زاده من عائلة شهيرة بالعلم، وقد أفاده ذلك كثيرا، فإنه تلقى العلم ودرس على يد أبيه المولى مصلح الدين مصطفى، وعمه قوام الدين قاسم، وكذا على يد خاله(٣)، فقرأ عليهم في فنون كثيرة كالحديث والتفسير والنحو والصرف

---

(١) استقيت هذه المعلومات من بعض المواقع الالكترونية التركية، مستعينا بأدوات الترجمة.

(٢) انظر معجم المصطلحات والألفاظ التاريخية للدكتور مصطفى عبد الكريم الخطيب (ص٢١٧) والمعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية للدكتور حسان حلاق والدكتور عباس صباغ (ص١٠٥).

(٣) هكذا أطلقه طاشكبري زاده، ولم يبين هل هو السيد الشريف عبد العزيز المشهور بعايد =

والبلاغة والمنطق والأصول والفقه وغيرها من الفنون، قراءة تحقيق وإتقان، إلى أن برع وفاق الأقران[١].

وكان أخوه الأكبر نظام الدين أبو سعيد محمد يكبره بسنتين، وظلا يطلبان العلم سويا منذ نشأتهما، إلى أن توفي محمد صغيرا سنة أربع عشرة وتسعمائة، بعد أن حفظ القرآن مع أخيه، وسارا معا سيرا لا بأس به في تلقي العلوم[٢].

وأما أبناؤه فقد نص عبد القادر الغزي على أحدهم، ووصفه بما يدل على علمه وورعه، فقال إثر ترجمة طاشكبري زاده: «ومن أولاده فخر القضاة والمدرسين، كمال أفندي، قاضي مدينة سلانيك الآن، ممن يوصف بالعلم والفضل والدين، والورع والتعفف عن كثير مما جرت عادة القضاة بتناوله»[٣].

وذكر الدكتور محمد سعيد شحاتة ابنين آخرين له هما شمس الدين وحامد، وذكر أن شمس الدين تدرج في المناصب إلى أن صار من قضاة القصبات في الشام، وأن حامدا كان قاضيا بصفد[٤]، لذا يمكنني أن أصف طاشكبري زاده بالقاضي أبي القضاة.

وبالجملة فإن طاشكبري زادة كان من أسرة علمية مباركة أصلا وفرعا.

شيوخه وتلاميذه:

شيوخه إضافة لأبيه وعمه وخاله كُثُر، منهم المولى علاء الدين اليتيم، وبدر

= جلبي، أم أخوه عبد الرحمن بن يوسف بن حسين الحسيني، وقد ترجم لهما في الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية (ص٢٣٥-٢٣٧).

(١) الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية لطاشكبري زاده (ص٣٢٦-٣٢٧)

(٢) المصدر السابق (ص٣٢٦).

(٣) الطبقات السنية في تراجم الحنفية لتقي الدين عبد القادر التميمي الغزي الحنفي (١/ ١٠٩).

(٤) مقدمة تحقيق كتاب الإنصاف في مشاجرة الأسلاف لطاشكبري زاده (ص٢٤-٢٥).

الدين محمود بن محمد الرومي المشهور بميرم جلبي، ومحيي الدين الفناري، ومحيي الدين محمد القوجوي، ومحمد التونسي المغوشي، وغيرهم[١].

وأما تلاميذه فيصعب حصرهم لكثرتهم، ومن أسباب تلك الكثرة مكانته العلمية العالية، واشتغاله بالتدريس والتعليم.

من صفاته:

كان رحمه الله زاهدا في الدنيا، صارفا جميع أوقاته قي العبادة وطلب العلم، أشار يوما إلى لسانه وقال: « إن هذا فعل ما فعل من التقصير والزلل، وصدر عنه ما صدر من الحق والغلط، غير أنه ما تكلم في طلب المناصب الدنيوية قط»[٢].

وكان من عادته أنه يدعو طلبته لتناول الطعام في كل ليلة من ليالي رمضان، ولكي يستطيع تحمل نفقات ذلك، كان ينسخ بخطه كل سنة نسخة من تفسير البيضاوي ويبيعها بثلاثة آلاف درهم، وينفقها على طعام الطلبة في ذلك الشهر المبارك[٣].

أعماله ومناصبه:

اشتغل بتدريس علوم مختلفة في مدارس عديدة في البلاد التركية، كمدرستي المولى الحاج حسن وقلندر خانة بالقسطنطينية، ومدرسة السلطان بايزيد خان بمدينة أدرنة وغيرها من المدارس.

كما تولى القضاء بمدينة بروسة سنة (٩٥٢هـ) ثم بالقسطنطينية سنة (٩٥٨هـ)[٤].

---

(١) الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية لطاشكبري زاده (ص٣٢٦-٣٢٧)
(٢) العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم لعلي بن بالي (ص٣٣٨)
(٣) الإحالة السابقة.
(٤) الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية لطاشكبري زاده (ص٣٣٠)

ومن أعماله العلمية مؤلفاته الكثيرة المتنوعة، إضافة لذلك كانت له جهود في نسخ أمهات الكتب العلمية، ساعده في ذلك إتقانه وخطه الجميل.

مؤلفاته:

أثرى طاشكبري زاده المكتبة الإسلامية بعدد كبير من الكتب النافعة الدالة على تمكنه وتفوقه ومكانته العلمية العالية، ويلاحظ أنه صنف في غالب الفنون، وهذا يعكس معرفته الموسوعية.

وقد ذكر إسماعيل باشا البغدادي من مصنفات طاشكبرى زاده أكثر من أربعين مصنفا ثم قال: «وغير ذلك»(١)، ومن تلك المصنفات:

١) حاشية على حاشية السيد الجرجاني على تفسير الكشاف للزمخشري. مخطوط(٢).

٢) شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد. مطبوع(٣).

٣) أربعون حديثا في لطائف النبي ﷺ ومزاحه. مخطوط(٤).

٤) الاستقصاء في مباحث الاستثناء.

٥) الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية. مطبوع(٥).

---

(١) هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي (١/ ١٤٣-١٤٤).

(٢) توجد منه نسخ خطية في مكتبة عاطف أفندي برقم ٢٢[٣٥٦] ومكتبة ولي الدين برقم ٢٢[٣٥٦]. انظر الفهرس الشامل للتراث العربي المخطوط، قسم التفسير (١/ ٦٠٦).

(٣) طبع بالمطبعة الأميرية بمكة المكرمة سنة ١٣٠٣هـ في ١١٩صفحة، ثم طبع مؤخرا في مجلد في مجمع الملك فهد بالمدينة المنورة.

(٤) توجد منه نسخة خطية في مكتبة شهيد علي باشا برقم ٣٣٣ [١/ ٢٧٦٧]. الفهرس الشامل، قسم الحديث (١/ ١١٧).

(٥) طبع في بولاق على هامش كتاب وفيات الأعيان لابن خلكان سنة ١٢٩٩هـ، وفي =

٦) مفتتح الإعراب في النحو.

٧) شرح الفوائد الغياثية في علوم البلاغة. مطبوع[١].

٨) الإنصاف في مشاجرة الأسلاف. مطبوع[٢].

٩) الجامع في المنطق.

١٠) المعالم في علم الكلام.

١١) رسالة الشفاء لأدواء الوباء. مطبوع[٣].

١٢) مفتاح السعادة ومصباح الزيادة (في موضوعات العلوم). مطبوع[٤].

وفاته:

توفي سنة ثمان وستين وتسعمائة، بالقسطنطينية[٥].

= المطبعة الميمنية المصرية بتصحيح نصر الهوريني سنة ١٣١٠هـ، وفي دار الكتاب العربي في بيروت سنة ١٣٩٥هـ، وألحق بالطبعة البيروتية كتاب العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم.

(١) طبع في المطبعة الأميرية بمكة المكرمة سنة ١٣٠٣، وفي المطبعة العامرة بالآستانة سنة ١٣١٤هـ.

(٢) طبع في مكتبة الآداب في القاهرة بتحقيق الدكتور محمد سعيد شحاتة سنة ١٤٢٨هـ، وهي في مسألة اجتماع الاستعارتين التبعية والتمثيلية، وكان قد حصل فيها خلاف بين السيد الشريف الجرجاني وسعد الدين التفتازاني.

(٣) طبع في القاهرة في المطبعة الوهبية سنة ١٢٩٢هـ.

(٤) طبع في ثلاثة مجلدات بمطبعة دائرة المعارف النظامية في حيدرآباد، وطبع ثانية في دار الكتب الحديثة بالقاهرة سنة ١٩٦٨م.

(٥) من مصادر ترجمته: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية لطاشكبري زاده (ص٣٢٥-٣٣١)، والعقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم لعلي بن بالي (ص٣٣٦-٣٤١)، والطبقات السنية في تراجم الحنفية لتقي الدين الغزي (٢/١٠٨-١٠٩)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي (١٠/ ٥١٤-٥١٥)، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني (ص١٣٨)، وهدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي =

ثالثًا: التعريف برسالة الآداب لطاشكبري زاده

تسميتها:

لم يصرح طاشكبري زاده باسم رسالته في أولها أو في آخرها، ولا في شرحه عليها، واكتفى بالقول في أول المتن: «فهذه رسالة لخصتها في علم الآداب»، وأراد بهذه العبارة التعريف بالرسالة وموضوعها لا تسميتها، ولعله لم يسمها باسم معين.

ولهذا عمد أصحاب الفهارس ونساخ المخطوطات إلى تسميتها بتسميات متقاربة كرسالة في علم الآداب، أو رسالة الآداب، أو آداب البحث ونحوها.

وأما حاجي خليفة فقد أضاف تسمية المتن لمؤلفه فقال في تعداد بعض كتب الفن: آداب المولى أبي الخير أحمد بن مصطفى المعروف بطاشكبري زاده، وكذا فعل إسماعيل البغدادي فقال: آداب طاشكبري زاده[(١)].

واعتمدت: «رسالة الآداب» اسمًا للكتاب؛ لاختصاره ولأدائه بالمراد، معتمدا على ما جاء في أولها، وإن لم يكن ذلك تصريحا منه بالتسمية.

تاريخ تأليفها:

لم يصرح طاشكبري زاده بتاريخ تأليف هذه المقدمة، والمتيقن أنه ألفها قبل سنة أربع وستين وتسعمائة، وهي السنة التي ألف فيها شرحه على مقدمته كما جاء في بعض نسخ الشرح.

ومن المعلوم أن شرحه تال لتأليف المقدمة بفترة، كما يفهم من كلامه في أول

= (١/ ١٤٣-١٤٤)، والأعلام للزركلي (١/ ٢٥٧)، ومعجم المؤلفين (٢/ ١٧٧).

(١) كشف الظنون لحاجي خليفة (١/ ٤١)وهدية العارفين لإسماعيل باشا (١/ ١٤٣).

الشرح، حيث يقول: «فقد كنت كتبت عدة من السطور، مع قلة البضاعة وكثرة الفتور، في علم المناظرة والآداب، وقد قصدت الآن شرحها بعون الملك الوهاب»[١].

ميزاتها:

تميزت رسالة الآداب لطاشكبري زاده بميزات عدة، ومن ذلك:

١) صغر حجمها.

٢) سهولة عباراتها، وبعدها عن التعقيد.

٣) اشتمالها على مهمات فن آداب البحث والمناظرة.

٤) مكانة مؤلفها العلمية الرفيعة في المعقول والمنقول.

٥) قيام المصنف نفسه بشرحها، ووجود حواش عديدة على هذا الشرح.

مواضيعها ومباحثها:

ابتدأ المصنف رسالته بالبسملة، ثم قدم بمقدمة تضمنت حمد الله ﷻ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، وبيان موضوع الرسالة وطريقته فيها، بأسلوب بلاغي رفيع لوحظ فيه براعة الاستهلال.

وبعد ذلك شرع المصنف في كتابه متناولا المواضيع التالية:

(١) تعريف المناظرة.

(٢) طريق المناظرة، وقد ذكر فيها:

١- وظيفة السائل.

٢- وظيفة المعلل.

---

(١) شرح رسالة الآداب لطاشكبري زاده (ص٢).

(٣) مآل المناظرة.

(٤) آداب المناظرة.

ثم ختم كتابه بعبارة موجزة يسيرة.

عناية العلماء بها:

عني العلماء برسالة الآداب، واشتغلوا بها تعلمًا وتعليمًا ومذاكرةً وشرحًا ونظمًا وترجمةً لبعض اللغات الأخرى.

وكان أشهر شروحها شرح طاشكبري زاده نفسه[١]، مزج فيه الشرح بالمتن مزجا، وعلى هذا الشرح شروح وحواش عديدة[٢].

ومن آخر شروحه شرح أبي مصطفى البغدادي -حفظه الله- وقد أسماه: الواضح في علم المناظرة، ونشره في الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)[٣].

وللكتاب نظم طبع مرارًا ضمن مجموع مهمات المتون دون ذكر اسم مؤلفه، وظاهر صنيع من طبعوه نسبة النظم لطاشكبري زاده نفسه، إذ جاء فيها: «منظومة طاشكبري زاده لعصام الدين أحمد بن مصطفى طاشكبري زاده» وليست المنظومة له قطعا، فلم يذكرها أحد ممن ترجم له ضمن مؤلفاته، كما أن البيت الأول من النظم قد تضمن كنية الناظم، وهو أبو المواهب، إذ جاء في أوله:

يقول راجي العفو يوم العرض   أبو المواهب الجلي العرض

---

(١) طبعت في المكتبة الخيرية بالقاهرة سنة ١٩٠٠م، وطبعت في بغداد سنة ١٩٥٥م بتحقيق محمد حسن آل ياسين.

(٢) انظر هذه الشروح والحواشي في جامع الشروح والحواشي لعبد الله محمد الحبشي (١/ ٨٠-٨٢).

(٣) وقد اطلعت على هذا الشرح بعد الانتهاء من تحقيق المتن، وقد نقلت عنه في موطن واحد في النسخة المشروحة في بيان مراد طاشكبري زاده بقوله: «وعن الدخل قبل الفهم».

ومن مظاهر الاهتمام بالكتاب أيضا ترجمته للغات أخرى غير اللغة العربية، ومن ذلك أنه يوجد نسخ مخطوطة مصورة من المتن والشرح باللغة التركية في مكتبة إدارة المخطوطات التابعة لوزارة الأوقاف الكويتية.



رابعًا: وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق

اعتمدت في إخراج النص على خمس نسخ خطية، على النحو التالي:

الأولى: مصدرها مكتبة جابر الأحمد المركزية في جامعة الكويت برقم **١٣٢٣**، وتاريخ نسخها سنة **١١٧٣**هـ، وتقع في ثلاثة أوراق، وإليها الإشارة بالحرف «ك».

الثانية: مصدرها أيضا مكتبة جابر الأحمد المركزية في جامعة الكويت برقم **٩٠٠**، وتقع ضمن مجموع في ورقة وربع، وقد كتبت في القرن الثاني عشر من الهجرة، بخط تعليق، وعلى هوامشها تقييدات وتعليقات، وإليها الإشارة بالحرف «ج».

الثالثة: مصدرها مكتبة غازي خسروبك في البوسنة، وتوجد عنها مصورة في إدارة المخطوطات في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، وتقع في ورقة واحدة وسطرين، وإليها الإشارة بالحرف «غ».

الرابعة: مصدرها جامعة الملك سعود، وتوجد صورة عنها في الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)، وتقع ضمن مجموع في ورقة وربع الورقة، ويليه شرح رسالة الآداب لطاشكبري زاده، وإليها الإشارة بالرمز «س».

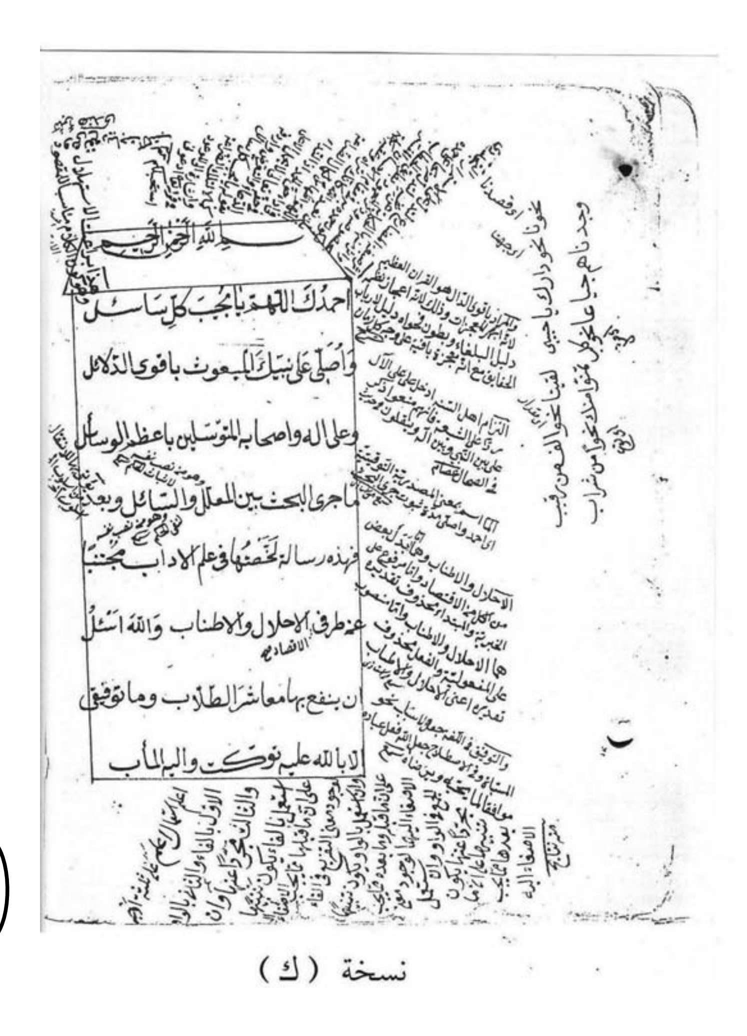
الخامسة: مصدرها جامعة طوكيو، وتوجد صورة عنها في الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)، وتقع في ورقة وخمسة أسطر، ويسبقها شرح رسالة الآداب لطاشكبري زاده، وقد نسخت سنة **١٢١٥**هـ، وإليها الإشارة بالحرف «ي».

كما اعتمدت أيضا على شرح طاشكبري زاده على متنه، والمطبوع بالمطبعة الخيرية سنة **١٣١٨**هـ، وقد علم أنه مزج شرحه بالمتن مزجا لذا فقد جعل الناشر المتن بين قوسين تمييزا له من الشرح، وإليها الإشارة بالحرف «ط».

ولعل كثيرا من النساخ قد اعتمد في كتابة متن الآداب على استلاله من الشرح، فقد حصل للشرح شيوع كثير، وكان نساخ الشرح يميزونه عن المتن بكتابة الشرح بالسواد والمتن بالحمرة، أو بوضع خط فوق ألفاظ المتن، ومن هنا قد يحصل بعض الخلط والزلل فيظن أن بعض الألفاظ من المتن وهي من الشرح وبالعكس، وهذا هو سبب الخلاف الرئيس بين نسخ المتن.

وفيما يلي صور عن النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق وصفحة غلاف الشرح المطبوع.



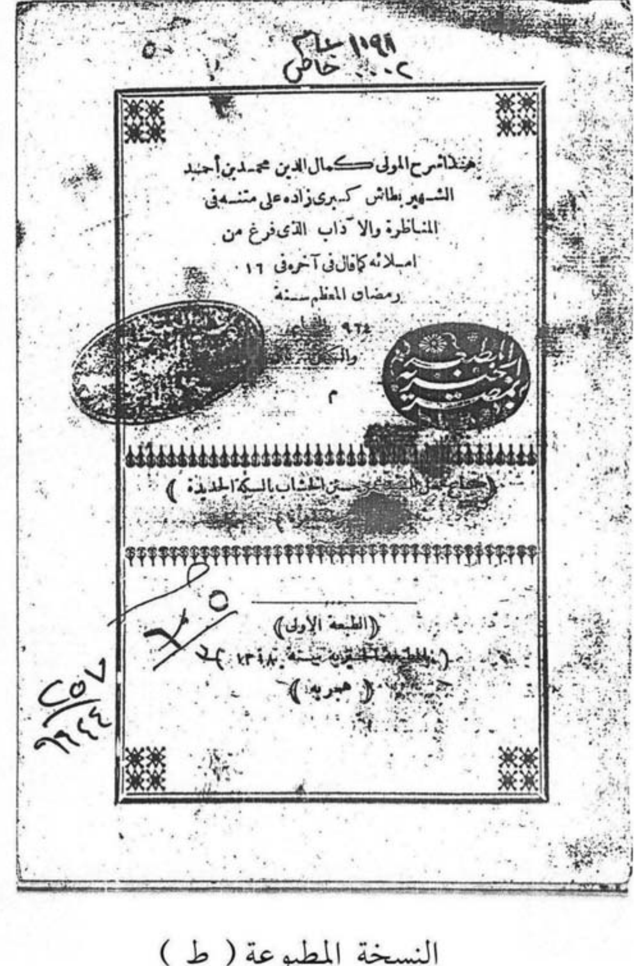


بسم الله الرحمن الرحيم

أحمدك اللهم يا مجيب كل سائل
وأصلي على نبيك المبعوث بأقوى الدلائل
وعلى آله وأصحابه المتوسلين بأعظم الوسائل
ما جرى البحث بين المعلل والسائل وبعد
فهذه رسالة لخصتها في علم الآداب مجتنبا
عن طرفي الإخلال والإطناب والله أسأل
أن ينفع بها معاشر الطلاب وما توفيقي
إلا بالله عليه توكلت وإليه المآب

نحونا نحو دارك يا حبيبي لقينا نحو ألف من رقيب
وجدناهم جياعا نحو كلب تمنوا منك نحوا من شراب

نسخة (ك)

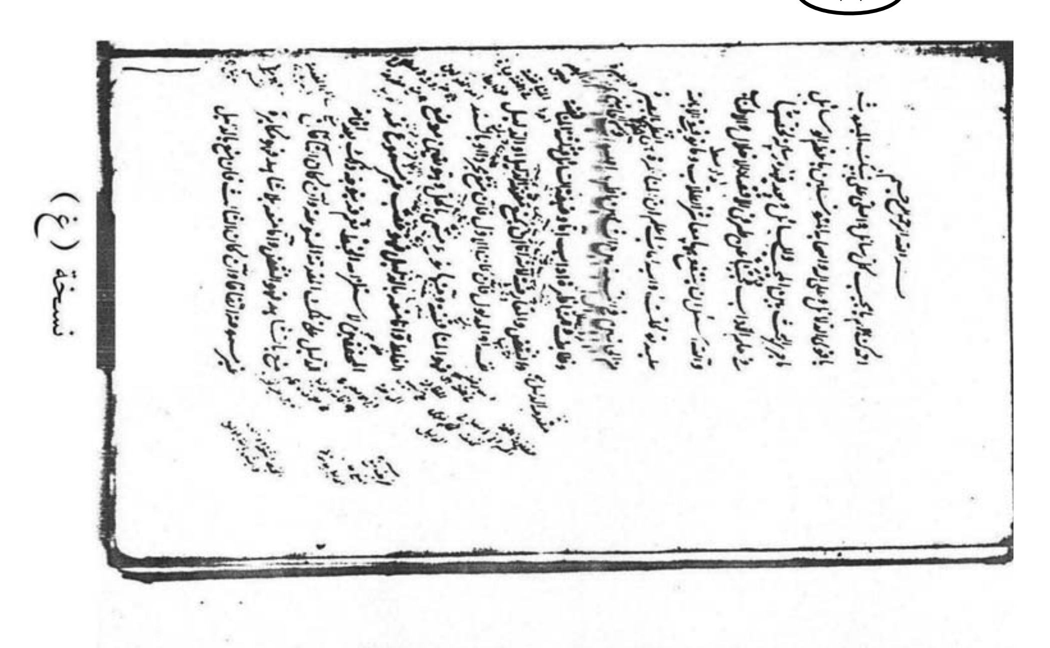


هذا شرح المولى كمال الدين محمد بن أحمد
الشهير بطاش كبري زاده على متنه في
المناظرة والآداب الذي فرغ من
املائه كما قال في آخره في ١٦
رمضان المعظم سنة
٩٦٢

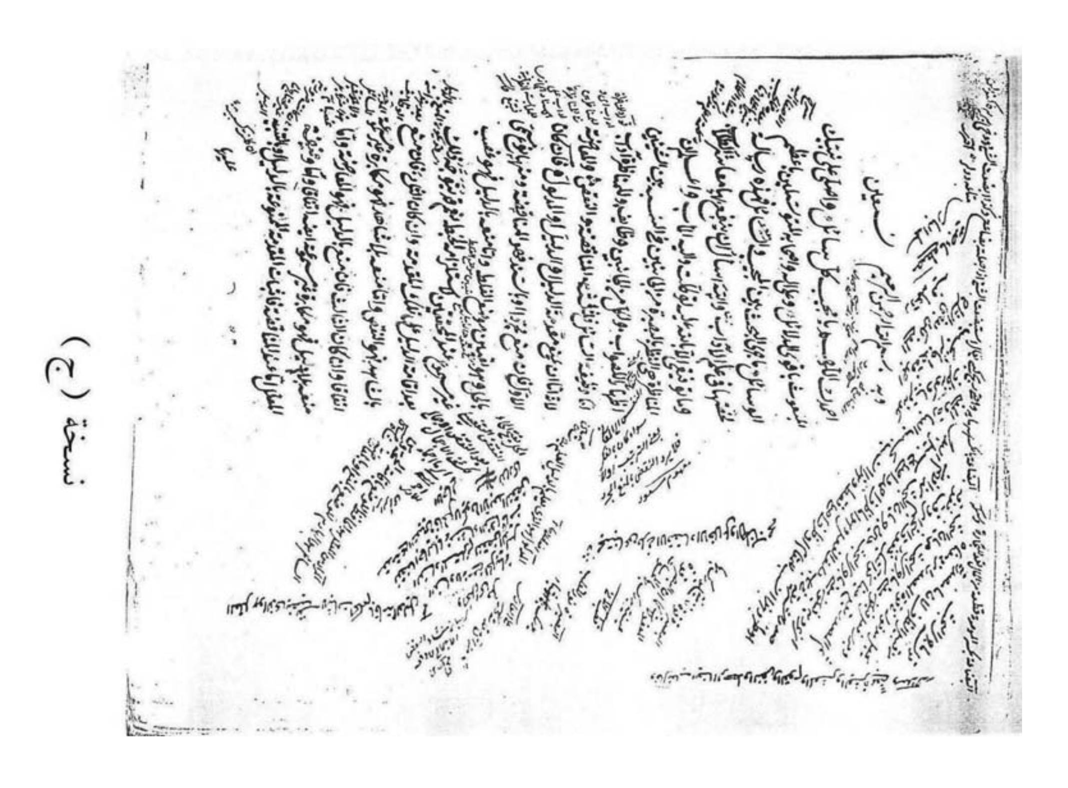
(طبع على نفقة حسين الخشاب بالسكة الجديدة)

(الطبعة الأولى)
(بالمطبعة ... سنة ١٣١٨)
(هجرية)

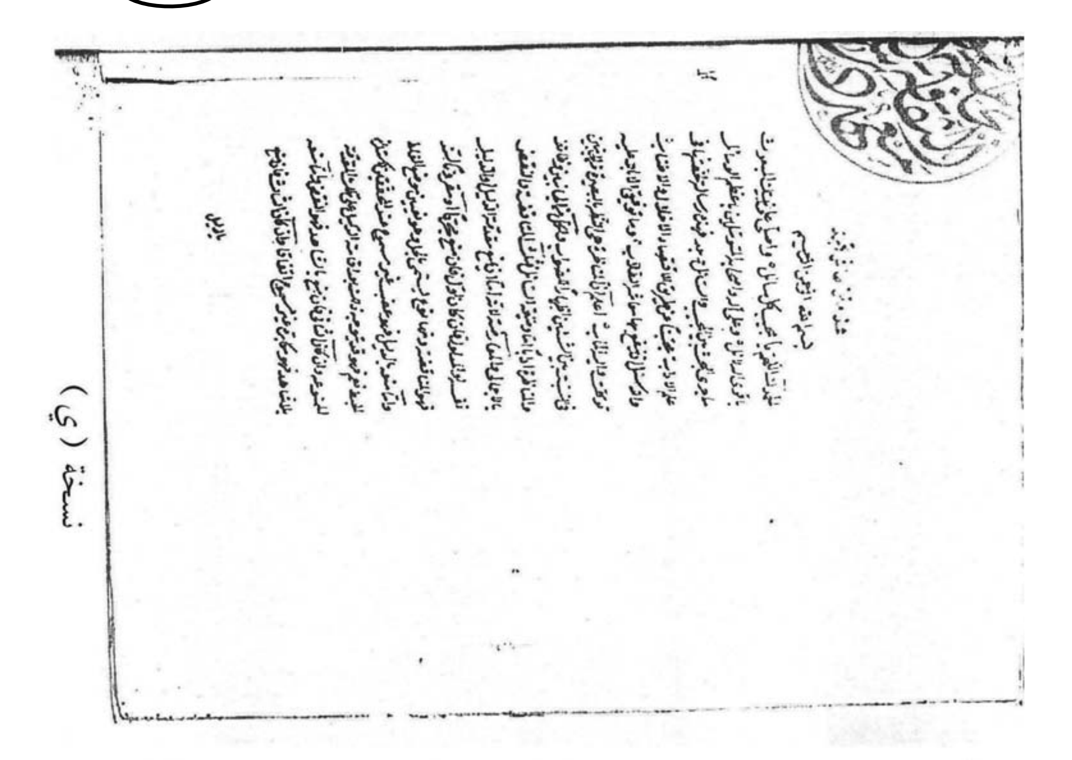
النسخة المطبوعة (ط)



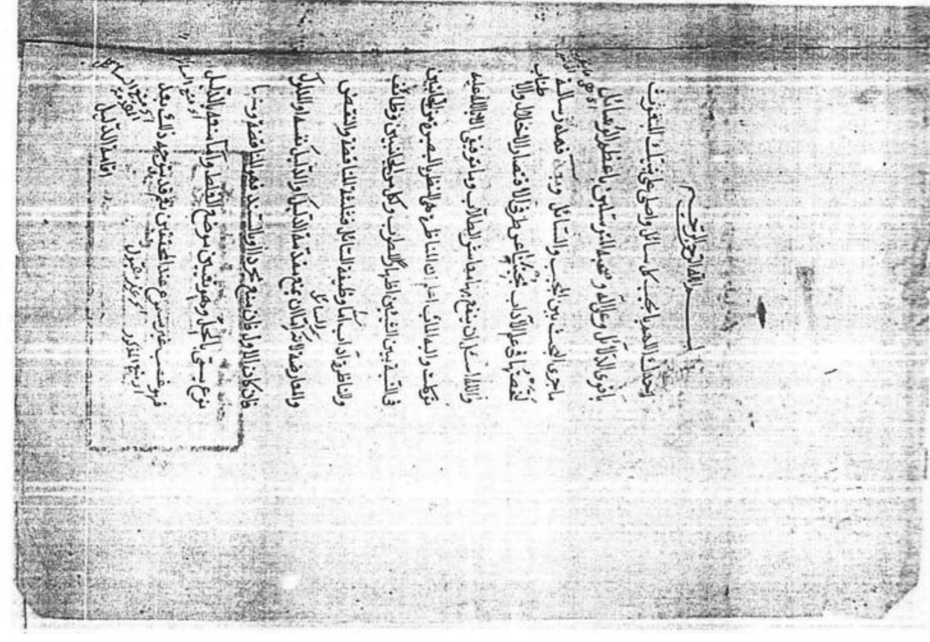
نسخة (غ)



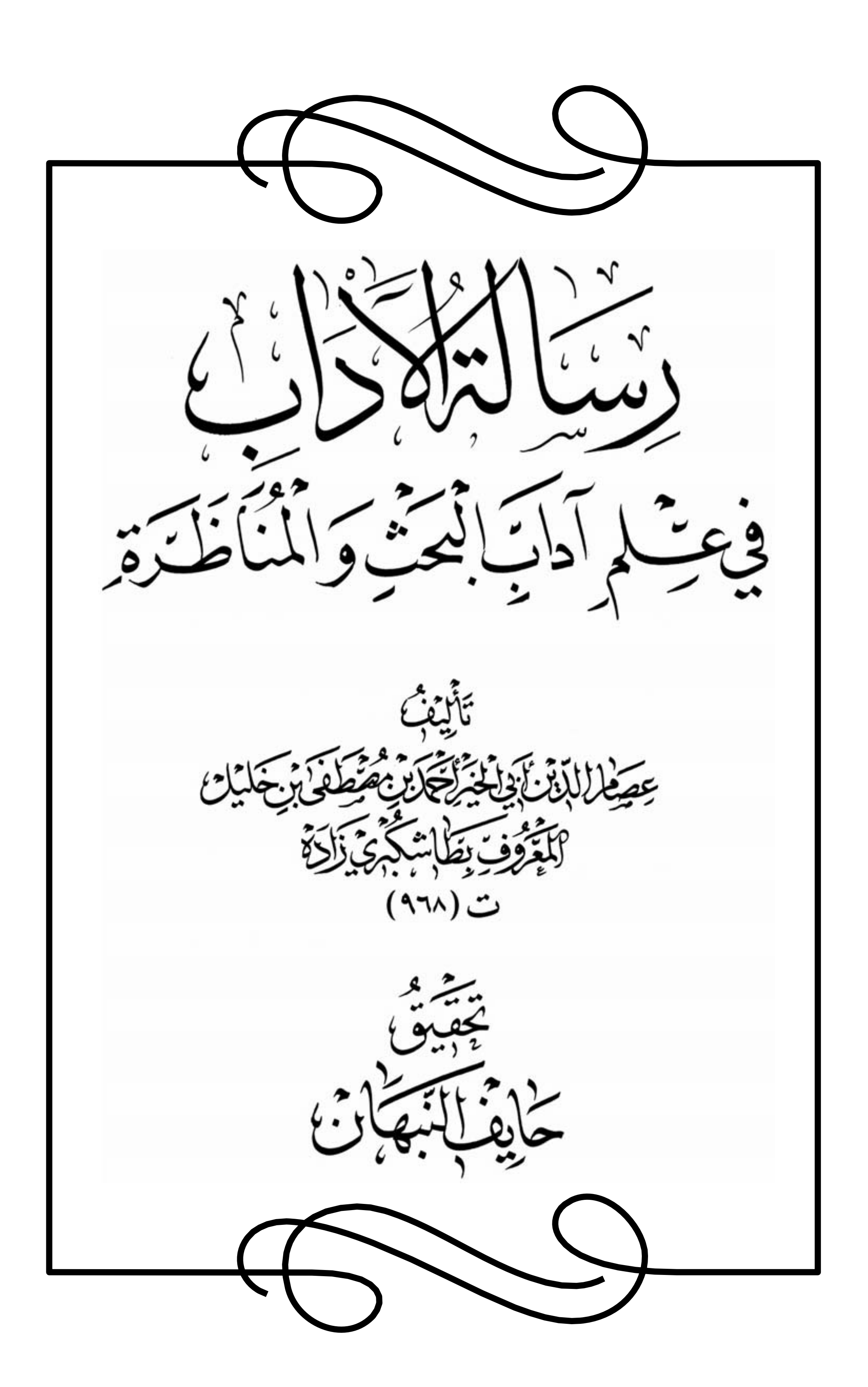
نسخة (ج)



نسخة (ي)



نسخة (س)



رسالة الآداب

في علم آداب البحث والمناظرة

تأليف

عصام الدين أبي الخير أحمد بن مصطفى بن خليل

المعروف بطاشكبري زاده

ت (٩٦٨)

تحقيق

حايف النبهان

رسالة الآداب لطَاشكُبْرِي زاده (المتن المجرد)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ يَا مُجِيبَ كُلِّ سَائِلٍ، وَأُصَلِّي عَلَى نَبِيِّكَ الْمَبْعُوثِ بِأَقْوَى الدَّلَائِلِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمُتَوَسِّلِينَ بِأَعْظَمِ الْوَسَائِلِ، مَا جَرَى الْبَحْثُ بَيْنَ الْمُجِيبِ وَالسَّائِلِ.

وَبَعْدُ، فَهَذِهِ رِسَالَةٌ لَخَّصْتُهَا فِي عِلْمِ الْآدَابِ، مُجْتَنِبًا عَنْ طَرَفَيِ الِاقْتِصَادِ: الْإِخْلَالِ وَالْإِطْنَابِ، وَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا مَعَاشِرَ الطُّلَّابِ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْهِ الْمَآبُ.

اعْلَمْ أَنَّ الْمُنَاظَرَةَ: هِيَ النَّظَرُ بِالْبَصِيرَةِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ فِي النِّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ؛ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ.

وَلِكُلٍّ مِنَ الْجَانِبَيْنِ وَظَائِفُ، وَلِلْمُنَاظَرَةِ آدَابٌ.

أَمَّا وَظِيفَةُ السَّائِلِ فَثَلَاثَةٌ: الْمُنَاقَضَةُ، وَالنَّقْضُ، وَالْمُعَارَضَةُ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَمْنَعَ مُقَدِّمَةَ الدَّلِيلِ، أَوِ الدَّلِيلَ نَفْسَهُ، أَوِ الْمَدْلُولَ.

فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ: فَإِنْ مَنَعَ مُجَرَّدًا، أَوْ بِالسَّنَدِ فَهُوَ الْمُنَاقَضَةُ، وَمِنْهَا نَوْعٌ يُسَمَّى بِالْحَلِّ، وَهُوَ تَعْيِينُ مَوْضِعِ الغَلَطِ، وَأَمَّا مَنْعُهُ بِالدَّلِيلِ فَهُوَ غَصْبٌ غَيْرُ مَسْمُوعٍ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ؛ لِاسْتِلْزَامِهِ الْخَبْطَ، نَعَمْ قَدْ يَتَوَجَّهُ ذَلِكَ بَعْدَ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى تِلْكَ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ.

وَإِنْ كَانَ الثَّانِي: فَإِنْ مَنَعَ بِالشَّاهِدِ فَهُوَ النَّقْضُ، وَأَمَّا مَنْعُهُ بِلَا شَاهِدٍ فَهُوَ مُكَابَرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ اتِّفَاقًا.

وَإِنْ كَانَ الثَّالِثُ: فَإِنْ مَنَعَ بِالدَّلِيلِ فَهُوَ الْمُعَارَضَةُ، وَأَمَّا مَنْعُهُ بِلَا دَلِيلٍ فَهُوَ مُكَابَرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ أَيْضًا اتِّفَاقًا.

وَأَمَّا وَظِيفَةُ الْمُعَلِّلِ، أَمَّا عِنْدَ الْمُنَاقَضَةِ، فَإِثْبَاتُ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ بِالدَّلِيلِ أَوْ بِالتَّنْبِيهِ، أَوْ إِبْطَالُ سَنَدِهِ إِنْ كَانَ مُسَاوِيًا لَهُ؛ إِذْ مَنْعُهُ مُجَرَّدًا غَيْرُ مُفِيدٍ، أَوْ إِثْبَاتُ مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ.

وَأَمَّا عِنْدَ النَّقْضِ، فَنَفْيُ شَاهِدِهِ بِالْمَنْعِ، أَوْ إِثْبَاتُ مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ.

وَأَمَّا عِنْدَ الْمُعَارَضَةِ، فَالتَّعَرُّضُ لِدَلِيلِ الْمُعَارِضِ؛ إِذْ يَصِيرُ الْمُعَلِّلُ حِينَئِذٍ كَالسَّائِلِ، وَبِالْعَكْسِ.

ثُمَّ إِنَّ مَنْ يَكُونُ بِصَدَدِ التَّعْلِيلِ قَدْ لَا يَكُونُ مُدَّعِيًا، بَلْ يَكُونُ نَاقِلًا عَنِ الْغَيْرِ، فَلَا يَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ الْمَنْعُ، بَلْ يُطْلَبُ مِنْهُ تَصْحِيحُ النَّقْلِ فَقَطْ.

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ طَرِيقُ الْمُنَاظَرَةِ.

وَأَمَّا مَآلُهَا فَهُوَ أَنَّهُ لَا يَخْلُو، إِمَّا أَنْ يَعْجزَ الْمُعِلِّلُ عَنْ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى مُدَّعَاهُ وَيَسْكُتَ، فَذَلِكَ هُوَ **الْإِفْحَامُ**.

أَوْ يَعْجِزَ السَّائِلُ عَنِ التَّعَرُّضِ لَهُ بِأَنْ يَنْتَهِيَ دَلِيلُ الْمُعَلِّلِ إِلَى مُقَدِّمَةٍ ضَرُورِيَّةِ الْقَبُولِ أَوْ مُسَلَّمَةٍ، وَذَلِكَ هُوَ **الْإِلْزَامُ،** فَحِينَئِذٍ تَنْتَهِي الْمُنَاظَرَةُ؛ إِذْ لَا قُدْرَةَ لَهُمَا عَلَى إِقَامَةِ وَظَائِفِهِمَا لَا إِلَى نِهَايَةٍ.

وَأَمَّا آدَابُ الْمُنَاظَرَةِ، فَهِيَ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُنَاظِرِ أَنْ يَحْتَرِزَ عَنِ الْإِيجَازِ، وَعَنِ الْإِطْنَابِ، وَعَنِ اسْتِعْمَالِ الْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ، وَعَنِ اللَّفْظِ الْمُجْمَلِ، وَلَا بَأْسَ بِالِاسْتِفْسَارِ، وَعَنِ الدَّخْلِ قَبْلَ الْفَهْمِ، وَلَا بَأْسَ بِالْإِعَادَةِ، وَعَنِ التَّعَرُّضِ لِمَا لَا دَخْلَ لَهُ فِي الْمَقْصُودِ، وَعَنِ الضَّحِكِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ وَأَمْثَالِهِمَا، وَعَنِ الْمُنَاظَرَةِ مَعَ أَهْلِ الْمَهَابَةِ وَالِاحْتِرَامِ، وَأَلَّا يَحْسِبَ الْخَصْمَ حَقِيرًا.

هَذَا غَايَةُ مَا يُرَادُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَمِنَ اللهِ التَّوفِيقُ وَإِلْهَامُ الصَّوَابِ.

رسالة الآداب لطَاشكُبرِْي زاده (المتن المفصل)

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ يَا مُجِيبَ كُلِّ سَائِلٍ، وَأُصَلِّي عَلَى نَبِيِّكَ الْمَبْعُوثِ بِأَقْوَى الدَّلَائِلِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمُتَوَسِّلِينَ بِأَعْظَمِ الْوَسَائِلِ، مَا جَرَى الْبَحْثُ بَيْنَ الْمُجِيبِ وَالسَّائِلِ.

وَبَعْدُ، فَهَذِهِ رِسَالَةٌ لَخَّصْتُهَا فِي عِلْمِ الْآدَابِ، مُجْتَنِبًا عَنْ طَرَفَيِ الِاقْتِصَادِ: الْإِخْلَالِ وَالْإِطْنَابِ.

وَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا مَعَاشِرَ الطُّلَّابِ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْهِ الْمَآبُ.

اعْلَمْ أَنَّ الْمُنَاظَرَةَ: هِيَ النَّظَرُ بِالْبَصِيرَةِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ فِي النِّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ؛ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ.

وَلِكُلٍّ مِنَ الْجَانِبَيْنِ وَظَائِفُ، وَلِلْمُنَاظَرَةِ آدَابٌ.

أَمَّا وَظِيفَةُ السَّائِلِ فَثَلَاثَةٌ:

(١) الْمُنَاقَضَةُ.

(٢) وَالنَّقْضُ.

(٣) وَالْمُعَارَضَةُ.

- لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَمْنَعَ:

(١) مُقَدِّمَةَ الدَّلِيلِ.

(٢) أَوِ الدَّلِيلَ نَفْسَهُ.

(٣) أَوِ الْمَدْلُولَ.

فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ:

- فَإِنْ مَنَعَ مُجَرَّدًا، أَوْ بِالسَّنَدِ فَهُوَ الْمُنَاقَضَةُ.

- وَمِنْهَا نَوْعٌ يُسَمَّى بِالْحَلِّ، وَهُوَ تَعْيِينُ مَوْضِعِ الغَلَطِ.

- وَأَمَّا مَنْعُهُ بِالدَّلِيلِ فَهُوَ غَصْبٌ غَيْرُ مَسْمُوعٍ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ؛ لِاسْتِلْزَامِهِ الْخَبْطَ.

نَعَمْ قَدْ يَتَوَجَّهُ ذَلِكَ بَعْدَ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى تِلْكَ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ.

وَإِنْ كَانَ الثَّانِي:

- فَإِنْ مَنَعَ بِالشَّاهِدِ فَهُوَ النَّقْضُ.

- وَأَمَّا مَنْعُهُ بِلَا شَاهِدٍ فَهُوَ مُكَابَرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ اتِّفَاقًا.

وَإِنْ كَانَ الثَّالِثُ:

- فَإِنْ مَنَعَ بِالدَّلِيلِ فَهُوَ الْمُعَارَضَةُ.

- وَأَمَّا مَنْعُهُ بِلَا دَلِيلٍ فَهُوَ مُكَابَرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ أَيْضًا اتِّفَاقًا.

وَأَمَّا وَظِيفَةُ الْمُعَلِّلِ:

(١) أَمَّا عِنْدَ الْمُنَاقَضَةِ:

١- فَإِثْبَاتُ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ بِالدَّلِيلِ أَوْ بِالتَّنْبِيهِ.

٢- أَوْ إِبْطَالُ سَنَدِهِ إِنْ كَانَ مُسَاوِيًا لَهُ؛ إِذْ مَنْعُهُ مُجَرَّدًا غَيْرُ مُفِيدٍ.

٣- أَوْ إِثْبَاتُ مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ.

(٢) وَأَمَّا عِنْدَ النَّقْضِ:

١- فَنَفْيُ شَاهِدِهِ بِالْمَنْعِ.

٢- أَوْ إِثْبَاتُ مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ.

(٣) وَأَمَّا عِنْدَ الْمُعَارَضَةِ:

- فَالتَّعَرُّضُ لِدَلِيلِ الْمُعَارِضِ؛ إِذْ يَصِيرُ الْمُعَلِّلُ حِينَئِذٍ كَالسَّائِلِ، وَبِالْعَكْسِ.

* ثُمَّ إِنَّ مَنْ يَكُونُ بِصَدَدِ التَّعْلِيلِ قَدْ لَا يَكُونُ مُدَّعِيًا، بَلْ يَكُونُ نَاقِلًا عَنِ الْغَيْرِ، فَلَا يَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ الْمَنْعُ، بَلْ يُطْلَبُ مِنْهُ تَصْحِيحُ النَّقْلِ فَقَطْ.

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ طَرِيقُ الْمُنَاظَرَةِ.

وَأَمَّا مَآلُهَا:

فَهُوَ أَنَّهُ لَا يَخْلُو:

(١) إِمَّا أَنْ يَعْجِزَ الْمُعَلِّلُ عَنْ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى مُدَّعَاهُ وَيَسْكُتَ.

فَذَلِكَ هُوَ **الْإِفْحَامُ**.

(٢) أَوْ يَعْجِزَ السَّائِلُ عَنِ التَّعَرُّضِ لَهُ بِأَنْ يَنْتَهِيَ دَلِيلُ الْمُعَلِّلِ إِلَى مُقَدِّمَةٍ: ضَرُورِيَّةِ الْقَبُولِ، أَوْ مُسَلَّمَةٍ.

وَذَلِكَ هُوَ **الْإِلْزَامُ**.

فَحِينَئِذٍ تَنْتَهِي الْمُنَاظَرَةُ؛ إِذْ لَا قُدْرَةَ لَهُمَا عَلَى إِقَامَةِ وَظَائِفِهِمَا لَا إِلَى نِهَايَةٍ.

وَأَمَّا آدَابُ الْمُنَاظَرَةِ:

فَهِيَ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُنَاظِرِ أَنْ يَحْتَرِزَ:

(١) عَنِ الْإِيجَازِ.

(٢) وَعَنِ الْإِطْنَابِ.

(٣) وَعَنِ اسْتِعْمَالِ الْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ.

(٤) وَعَنِ اللَّفْظِ الْمُجْمَلِ، وَلَا بَأْسَ بِالِاسْتِفْسَارِ.

(٥) وَعَنِ الدَّخْلِ قَبْلَ الْفَهْمِ، وَلَا بَأْسَ بِالْإِعَادَةِ.

(٦) وَعَنِ التَّعَرُّضِ لِمَا لَا دَخْلَ لَهُ فِي الْمَقْصُودِ.

(٧) وَعَنِ الضَّحِكِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ وَأَمْثَالِهِمَا.

(٨) وَعَنِ الْمُنَاظَرَةِ مَعَ أَهْلِ الْمَهَابَةِ وَالِاحْتِرَامِ.

(٩) وَأَلَّا يَحْسِبَ الْخَصْمَ حَقِيرًا.

هَذَا غَايَةُ مَا يُرَادُ فِي هَذَا الْبَابِ

وَمِنَ اللهِ التَّوفِيقُ وَإِلْهَامُ الصَّوَابِ



رسالة الآداب لطَاشكُبْرِي زاده
(المتن المجزأ)

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

أَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ يَا مُجِيبَ كُلِّ سَائِلٍ، وَأُصَلِّي عَلَى نَبِيِّكَ الْمَبْعُوثِ بِأَقْوَى الدَّلَائِلِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمُتَوَسِّلِينَ بِأَعْظَمِ الْوَسَائِلِ، مَا جَرَى الْبَحْثُ بَيْنَ الْمُجِيبِ وَالسَّائِلِ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

وَبَعْدُ، فَهَذِهِ رِسَالَةٌ لَخَّصْتُهَا فِي عِلْمِ الْآدَابِ، مُجْتَنِبًا عَنْ طَرَفَيِ الِاقْتِصَادِ: الْإِخْلَالِ وَالْإِطْنَابِ، وَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا مَعَاشِرَ الطُّلَّابِ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْهِ الْمَآبُ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

اعْلَمْ أَنَّ الْمُنَاظَرَةَ: هِيَ النَّظَرُ بِالْبَصِيرَةِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ فِي النِّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ؛ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ.

وَلِكُلٍّ مِنَ الْجَانِبَيْنِ وَظَائِفُ، وَلِلْمُنَاظَرَةِ آدَابٌ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

أَمَّا وَظِيفَةُ السَّائِلِ فَثَلَاثَةٌ: الْمُنَاقَضَةُ، وَالنَّقْضُ، وَالْمُعَارَضَةُ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَمْنَعَ مُقَدِّمَةَ الدَّلِيلِ، أَوِ الدَّلِيلَ نَفْسَهُ، أَوِ الْمَدْلُولَ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ: فَإِنْ مَنَعَ مُجَرَّدًا، أَوْ بِالسَّنَدِ فَهُوَ الْمُنَاقَضَةُ، وَمِنْهَا نَوْعٌ يُسَمَّى بِالْحَلِّ، وَهُوَ تَعْيِينُ مَوْضِعِ الغَلَطِ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

وَأَمَّا مَنْعُهُ بِالدَّلِيلِ فَهُوَ غَصْبٌ غَيْرُ مَسْمُوعٍ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ؛ لِاسْتِلْزَامِهِ الْخَبْطَ، نَعَمْ قَدْ يَتَوَجَّهُ ذَلِكَ بَعْدَ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى تِلْكَ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

وَإِنْ كَانَ الثَّانِي: فَإِنْ مَنَعَ بِالشَّاهِدِ فَهُوَ النَّقْضُ، وَأَمَّا مَنْعُهُ بِلَا شَاهِدٍ فَهُوَ مُكَابَرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ اتِّفَاقًا.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

وَإِنْ كَانَ الثَّالِثُ: فَإِنْ مَنَعَ بِالدَّلِيلِ فَهُوَ الْمُعَارَضَةُ، وَأَمَّا مَنْعُهُ بِلَا دَلِيلٍ فَهُوَ مُكَابَرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ أَيْضًا اتِّفَاقًا.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

وَأَمَّا وَظِيفَةُ الْمُعَلِّلِ، أَمَّا عِنْدَ الْمُنَاقَضَةِ، فَإِثْبَاتُ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ بِالدَّلِيلِ أَوْ بِالتَّنْبِيهِ، أَوْ إِبْطَالُ سَنَدِهِ إِنْ كَانَ مُسَاوِيًا لَهُ؛ إِذْ مَنْعُهُ مُجَرَّدًا غَيْرُ مُفِيدٍ، أَوْ إِثْبَاتُ مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

وَأَمَّا عِنْدَ النَّقْضِ، فَنَفْيُ شَاهِدِهِ بِالْمَنْعِ، أَوْ إِثْبَاتُ مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

وَأَمَّا عِنْدَ الْمُعَارَضَةِ، فَالتَّعَرُّضُ لِدَلِيلِ الْمُعَارِضِ؛ إِذْ يَصِيرُ الْمُعَلِّلُ حِينَئِذٍ كَالسَّائِلِ، وَبِالْعَكْسِ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

ثُمَّ إِنَّ مَنْ يَكُونُ بِصَدَدِ التَّعْلِيلِ قَدْ لَا يَكُونُ مُدَّعِيًا، بَلْ يَكُونُ نَاقِلًا عَنِ الْغَيْرِ، فَلَا يَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ الْمَنْعُ، بَلْ يُطْلَبُ مِنْهُ تَصْحِيحُ النَّقْلِ فَقَطْ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ طَرِيقُ الْمُنَاظَرَةِ، **وَأَمَّا مَآلُهَا** فَهُوَ أَنَّهُ لَا يَخْلُو، إِمَّا أَنْ يَعْجِزَ الْمُعِلِّلُ عَنْ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى مُدَّعَاهُ وَيَسْكُتَ، فَذَلِكَ هُوَ **الْإِفْحَامُ**.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

أَوْ يَعْجِزَ السَّائِلُ عَنِ التَّعَرُّضِ لَهُ بِأَنْ يَنْتَهِيَ دَلِيلُ الْمُعَلِّلِ إِلَى مُقَدِّمَةٍ ضَرُورِيَّةِ الْقَبُولِ أَوْ مُسَلَّمَةٍ، وَذَلِكَ هُوَ **الْإِلْزَامُ**.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

فَحِينَئِذٍ تَنْتَهِي الْمُنَاظَرَةُ؛ إِذْ لَا قُدْرَةَ لَهُمَا عَلَى إِقَامَةِ وَظَائِفِهِمَا لَا إِلَى نِهَايَةٍ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

وَأَمَّا آدَابُ الْمُنَاظَرَةِ، فَهِيَ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُنَاظِرِ أَنْ يَحْتَرِزَ عَنِ الْإِيجَازِ، وَعَنِ الْإِطْنَابِ، وَعَنِ اسْتِعْمَالِ الْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ، وَعَنِ اللَّفْظِ الْمُجْمَلِ، وَلَا بَأْسَ بِالِاسْتِفْسَارِ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

وَعَنِ الدَّخْلِ قَبْلَ الْفَهْمِ، وَلَا بَأْسَ بِالْإِعَادَةِ، وَعَنِ التَّعَرُّضِ لِمَا لَا دَخْلَ لَهُ فِي الْمَقْصُودِ، وَعَنِ الضَّحِكِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ وَأَمْثَالِهِمَا، وَعَنِ الْمُنَاظَرَةِ مَعَ أَهْلِ الْمَهَابَةِ وَالِاحْتِرَامِ، وَأَلَّا يَحْسِبَ الْخَصْمَ حَقِيرًا.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

هَذَا غَايَةُ مَا يُرَادُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَمِنَ اللهِ التَّوفِيقُ وَإِلْهَامُ الصَّوَابِ.

. . . .

. . . .

. . . .

. . . .

رسالة الآداب لطَاشكُبْرِي زاده (المتن المقابَل)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ [١]

أَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ يَا مُجِيبَ كُلِّ سَائِلٍ، وَأُصَلِّي عَلَى نَبِيِّكَ الْمَبْعُوثِ بِأَقْوَى الدَّلَائِلِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ[٢] الْمُتَوَسِّلِينَ بِأَعْظَمِ الْوَسَائِلِ، مَا جَرَى الْبَحْثُ بَيْنَ الْمُجِيبِ[٣] وَالسَّائِلِ.

وَبَعْدُ، فَهَذِهِ رِسَالَةٌ لَخَّصْتُهَا فِي عِلْمِ الْآدَابِ، مُجْتَنِبًا[٤] عَنْ طَرَفَيِ[٥] الِاقْتِصَادِ[٦]: الْإِخْلَالِ وَالْإِطْنَابِ، وَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ[٧] بِهَا مَعَاشِرَ الطُّلَّابِ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْهِ الْمَآبُ.

اعْلَمْ[٨] أَنَّ الْمُنَاظَرَةَ: هِيَ النَّظَرُ بِالْبَصِيرَةِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ فِي النِّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ؛ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ.

وَلِكُلٍّ مِنَ الْجَانِبَيْنِ وَظَائِفُ، وَلِلْمُنَاظَرَةِ[٩] آدَابٌ.

---

(١) في «ج» زيادة: «وبه نستعين».

(٢) في «س» و«ط» (ص٣): «وصحبه».

(٣) في «ك»: «المعلل»، بدلا من: المجيب.

(٤) في «ط» (ص٣): «متجنبا».

(٥) في «ي»: «طريق».

(٦) في «س»: «الاقتصار».

(٧) في «غ»: «ينتفع».

(٨) في «ج»: «واعلم».

(٩) في «ي»: «والمناظرة».

أَمَّا وَظِيفَةُ السَّائِلِ فَثَلَاثَةٌ[١]: الْمُنَاقَضَةُ، وَالنَّقْضُ[٢]، وَالْمُعَارَضَةُ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَمْنَعَ مُقَدِّمَةَ الدَّلِيلِ، أَوِ الدَّلِيلَ نَفْسَهُ[٣]، أَوِ الْمَدْلُولَ.

فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ: فَإِنْ مَنَعَ مُجَرَّدًا، أَوْ بِالسَّنَدِ[٤] فَهُوَ الْمُنَاقَضَةُ، وَمِنْهَا نَوْعٌ يُسَمَّى[٥] بِالْحَلِّ، وَهُوَ تَعْيِينُ مَوْضِعِ الغَلَطِ.

وَأَمَّا مَنْعُهُ بِالدَّلِيلِ فَهُوَ غَصْبٌ غَيْرُ مَسْمُوعٍ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ؛ لِاسْتِلْزَامِهِ الْخَبْطَ[٦]، نَعَمْ قَدْ يَتَوَجَّهُ ذَلِكَ بَعْدَ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى تِلْكَ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ[٧].

وَإِنْ كَانَ الثَّانِي: فَإِنْ مَنَعَ بِالشَّاهِدِ فَهُوَ النَّقْضُ، وَأَمَّا مَنْعُهُ بِلَا شَاهِدٍ فَهُوَ مُكَابَرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ[٨] اتِّفَاقًا.

وَإِنْ كَانَ الثَّالِثُ: فَإِنْ مَنَعَ بِالدَّلِيلِ فَهُوَ الْمُعَارَضَةُ، وَأَمَّا مَنْعُهُ بِلَا دَلِيلٍ فَهُوَ مُكَابَرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ أَيْضًا اتِّفَاقًا[٩].

وَأَمَّا وَظِيفَةُ الْمُعَلِّلِ، أَمَّا عِنْدَ الْمُنَاقَضَةِ[١٠]، فَإِثْبَاتُ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ بِالدَّلِيلِ أَوْ

---

(١) في «ي» و«ط» (ص٥): «فثلاث».

(٢) في «ي»: «والنقض بالإجمالي».

(٣) «نفسه» لا توجد في «ج».

(٤) في «ي» و«ط» (ص٥): «أو مقرونا بالسند»، بزيادة كلمة: «مقرونا».

(٥) في «ج» و«غ» و«ط» (ص٥): «مسمى».

(٦) «لاستلزامه الخبط» لا يوجد في «س» وخارج الأقواس في ط (ص٦)، وجاء في «ك» زيادة: «لاستلزامه الخبط في البحث».

(٧) «الممنوعة» لا توجد في «س» ولا «ج» ولا «ط» (ص٦).

(٨) في «ي»: «مسموع».

(٩) «اتفاقا» لا توجد في «ك» ولا «س».

(١٠) «أما عند المناقضة» لا توجد في «ي».

بِالتَّنْبِيهِ[١]، أَوْ إِبْطَالُ[٢] سَنَدِهِ إِنْ كَانَ[٣] مُسَاوِيًا لَهُ؛ إِذْ مَنْعُهُ مُجَرَّدًا غَيْرُ مُفِيدٍ، أَوْ إِثْبَاتُ[٤] مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ[٥].

وَأَمَّا عِنْدَ النَّقْضِ[٦]، فَنَفْيُ شَاهِدِهِ بِالْمَنْعِ[٧]، أَوْ إِثْبَاتُ[٨] مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ.

وَأَمَّا عِنْدَ الْمُعَارَضَةِ[٩]، فَالتَّعَرُّضُ لِدَلِيلِ الْمُعَارِضِ؛ إِذْ يَصِيرُ الْمُعَلِّلُ حِينَئِذٍ[١٠] كَالسَّائِلِ، وَبِالْعَكْسِ[١١].

ثُمَّ إِنَّ مَنْ[١٢] يَكُونُ بِصَدَدِ التَّعْلِيلِ قَدْ لَا يَكُونُ مُدَّعِيًا، بَلْ يَكُونُ نَاقِلًا عَنِ

(١) في «ج» و«غ» و«س»: «بالتنبيه عليها»، بزيادة: «عليها»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٧) خارج الأقواس.

(٢) في «س» و«ي»: «أو إبطال المعلل»، بزيادة كلمة: «المعلل»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٧) خارج الأقواس.

(٣) في «ج» و«س»: «كان السند»، بزيادة كلمة: «السند»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٧) خارج الأقواس.

(٤) في «ج»: «أو إثبات المعلل»، بزيادة كلمة: «المعلل»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٨) خارج الأقواس.

(٥) «آخر» لا يوجد في «ي».

(٦) في «ي»: «وأما وظيفة المعلل عند النقض الإجمالي. . .»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٨) خارج الأقواس.

(٧) «بالمنع» لا يوجد في «ج».

(٨) في «س»: «إثبات المعلل»، بزيادة كلمة: «المعلل»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٨) خارج الأقواس.

(٩) في «ي»: «وأما وظيفة المعلل عند المعارضة»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٨) خارج الأقواس.

(١٠) رُمِز لها في جميع النسخ الخطية بالرمز «ح».

(١١) في «ك»: «أو بالعكس».

(١٢) «من» لا توجد في «ج».

الْغَيْرِ[١]، فَلَا يَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ الْمَنْعُ، بَلْ يُطْلَبُ مِنْهُ تَصْحِيحُ النَّقْلِ فَقَطْ.

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ طَرِيقُ الْمُنَاظَرَةِ.

وَأَمَّا مَآلُهَا[٢] فَهُوَ أَنَّهُ لَا يَخْلُو[٣]، إِمَّا أَنْ يَعْجِزَ الْمُعِلِّلُ عَنْ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى مُدَّعَاهُ وَيَسْكُتَ[٤]، فَذَلِكَ[٥] هُوَ **الْإِفْحَامُ**.

أَوْ يَعْجِزَ السَّائِلُ عَنِ التَّعَرُّضِ لَهُ بِأَنْ يَنْتَهِيَ دَلِيلُ الْمُعَلِّلِ إِلَى مُقَدِّمَةٍ ضَرُورِيَّةِ الْقَبُولِ[٦] أَوْ[٧] مُسَلَّمَةٍ[٨]، وَذَلِكَ[٩] هُوَ **الْإِلْزَامُ**، فَحِينَئِذٍ[١٠] تَنْتَهِي[١١] الْمُنَاظَرَةُ؛ إِذْ

(١) «بل يكون ناقلا عن الغير» لا يوجد في «ي»، وكلمة: «يكون» فقط لا توجد في «غ» وخارج الأقواس في «ط» (ص٨).

(٢) «وأما مآلها» لا يوجد في: «ي».

(٣) «لا يخلو«لا توجد في «ج»، ويوجد زيادة عليها في «ي»: «البحث عن أمرين»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٩) خارج الأقواس.

(٤) في «ج» زيادة: «عن المناظرة»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٩) خارج الأقواس.

(٥) في «س» و«ج»: «وذلك» بالواو، وفي «ج» زيادة كلمة: «السكوت»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٩) خارج الأقواس.

(٦) «القبول» لا توجد في «ي»، وهي خارج الأقواس في «ط» (ص٩).

(٧) في «ج»: «أو إلى مقدمة»، بزيادة: «إلى مقدمة»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٩) خارج الأقواس.

(٨) في «ك» و «س»: «. . .مسلمة عند السائل» بزيادة: «عند السائل»، وهي خارج الأقواس في «ط» (ص٩).

(٩) في ج «وذلك العجز» بزيادة كلمة: «العجز»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٩) خارج الأقواس.

(١٠) أشير إليها في جميع النسخ الخطية عدا «س» بـ: «فح»، ولا توجد في «س» لا لفظا ولا رمزا، ففيها بعد كلمة الإلزام: «وينتهي المناظرة. . .».

(١١) في «ك» و«ي» و«س» و«غ»: ينتهي، والمثبت من «ج» و«ط» (ص٩).

لَا قُدْرَةَ[١] لَهُمَا عَلَى إِقَامَةِ وَظَائِفِهِمَا[٢] لَا إِلَى نِهَايَةٍ[٣].

وَأَمَّا آدَابُ الْمُنَاظَرَةِ، فَهِيَ[٤] أَنَّهُ[٥] يَنْبَغِي لِلْمُنَاظِرِ أَنْ يَحْتَرِزَ[٦] عَنِ الْإِيجَازِ[٧]، وَعَنِ الْإِطْنَابِ، وَعَنِ[٨] اسْتِعْمَالِ[٩] الْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ[١٠]، وَعَنِ[١١] اللَّفْظِ[١٢] الْمُجْمَلِ، وَلَا بَأْسَ بِالِاسْتِفْسَارِ، وَعَنِ الدَّخْلِ[١٣] قَبْلَ الْفَهْمِ، وَلَا بَأْسَ بِالْإِعَادَةِ[١٤]، وَعَنِ التَّعَرُّضِ[١٥] لِمَا لَا دَخْلَ لَهُ فِي الْمَقْصُودِ، وَعَنِ الضَّحِكِ وَرَفْعِ

---

(١) في «ي»: «لا فائدة» بدلا من: «لا قدرة».

(٢) في «ي»: «وظيفتهما».

(٣) في «ج»: «النهاية».

(٤) في «ج»: «فهي تسعة»، وجاء في «ي»: «فهي سبعة»، وفي «س»: «فتسعة آداب»، وفي «ط» (ص٩) كما هو مثبت مع مجيء «تسعة آداب» خارج الأقواس.

(٥) «أنه» لا توجد في «ي».

(٦) في «ي»: «يتحرز».

(٧) في «غ» و«ي» وداخل الأقواس في «ط» (ص٩) زيادة: «والاختصار».

(٨) «وعن» خارج الأقواس في «ط» (ص١٠) وكذلك كل: «وعن» تأتي بعدها إلى نهاية الكتاب.

(٩) كلمة: «استعمال» لا توجد في «ك» ولا «ي» وخارج الأقواس في «ط» (ص١٠).

(١٠) في «ك» و«ج» بعد كلمة الغريبة زيادة: «في البحث» وهي خارج الأقواس في «ط» (ص١٠).

(١١) في «ج»: «وعن استعمال»، بزيادة كلمة: استعمال.

(١٢) «اللفظ» لا يوجد في «س».

(١٣) في «س» زيادة: «في كلام الخصم»، وهي خارج الأقواس في «ط» (ص١٠).

(١٤) في «ك»: «ولا بأس بطلب الإعادة»، بزيادة كلمة: «طلب»، ولا توجد في «ط» لا داخل الأقواس ولا خارجها.

(١٥) في «غ»: «التعريض».

الصَّوْتِ وَأَمْثَالِهِمَا[١]، وَعَنِ الْمُنَاظَرَةِ مَعَ أَهْلِ الْمَهَابَةِ وَالِاحْتِرَامِ، وَأَلَّا[٢] يَحْسِبَ الْخَصْمَ[٣] حَقِيرًا[٤].

هَذَا[٥] غَايَةُ[٦] مَا يُرَادُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَمِنَ اللهِ التَّوفِيقُ وَإِلْهَامُ الصَّوَابِ[٧].



---

(١) في «ي» و«غ»: «وأمثالها».

(٢) في «س»: «وأنه»، بدلا من: «وأن لا».

(٣) في «ج»:» وألا يحسب المناظر الخصم» بزيادة كلمة: المناظر، وفي «غ» جاءت كلمة: «المناظر»، بدلا من: «الخصم».

(٤) وردت العبارة في «ي» على النحو التالي: «ولا يحتسب المناظر إلى الخصم حقيرا».

(٥) في «ك»: «وهذا»، بالواو.

(٦) «غاية» لا توجد في «ي».

(٧) في «س»: «ومن الله تعالى التوفيق، لإظهار الحق، وإلهام الصواب»، وفي «ط» (ص١١): «(ومن الله التوفيق) لإظهار الحق (و) إلهام (الصواب») وفي «غ»: «ومنه التوفيق والإلهام والصواب» وفي ك:«ومن الحق إلهام الصواب»، والعبارة كلها ليست في «ي».

رسالة الآداب لطَاشكُبْرِي زاده
(المتن المشروح)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ يَا مُجِيبَ كُلِّ سَائِلٍ، وَأُصَلِّي عَلَى نَبِيِّكَ الْمَبْعُوثِ بِأَقْوَى الدَّلَائِلِ[١]، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمُتَوَسِّلِينَ بِأَعْظَمِ الْوَسَائِلِ[٢]، مَا جَرَى الْبَحْثُ[٣] بَيْنَ الْمُجِيبِ[٤] وَالسَّائِلِ[٥].

وَبَعْدُ، فَهَذِهِ رِسَالَةٌ[٦] لَخَّصْتُهَا فِي عِلْمِ الْآدَابِ، مُجْتَنِبًا عَنْ طَرَفَيِ الِاقْتِصَادِ[٧]:

(١) المراد بأقوى الدلائل القرآن العظيم؛ لأنه أبهر المعجزات. شرح رسالة الآداب لطاشكبري زادة (ص٣).

(٢) المراد به نبينا محمد -ﷺ- لأن دينه أكمل الأديان، وشرعه أفضل الشرائع، الذي شرفه الله تعالى بالبراءة عن النسخ والتبديل، وله الشفاعة الكبرى يوم القيامة والوسيلة والمقام المحمود في الجنة إلى غير ذلك من الفضائل، فأي وسيلة أعظم ممن شأنه كذلك. شرح رسالة الآداب (ص٣).

(٣) البحث في اصطلاح هذا الفن بمعنى المناظرة. آداب البحث والمناظرة لهارون عبد الرزاق (ص٣حاشية).

(٤) المجيب: هو من ينصب نفسه للكلام ابتداء، ويعبر عنه بالمعلل. الموجز في علم آداب البحث والمناظرة لحسين والي (ص١٨)

(٥) السائل: من يتكلم بعد المجيب ينقده، وقد يعكس الأمر في أثناء الدفاع. الموجز لحسين والي (ص١٨).

(٦) الرسالة في الاصطلاح: عبارة عن الجملة المشتملة على قليل من المسائل التي تكون من نوع واحد. حاشية الناصح (ق١٠ب).

(٧) الاقتصاد: التوسط. حاشية الناصح (ق١١أ)، ومراده هنا أن ألفاظ هذه الرسالة مساوية لأصل المراد منها دون زيادة ولا نقصان.

الْإِخْلَالِ[١] وَالْإِطْنَابِ[٢]، وَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا مَعَاشِرَ[٣] الطُّلَّابِ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْهِ الْمَآبُ[٤].

اعْلَمْ أَنَّ الْمُنَاظَرَةَ[٥]: هِيَ النَّظَرُ بِالْبَصِيرَةِ[٦] مِنَ الْجَانِبَيْنِ[٧] فِي النِّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ[٨]؛ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ.

وَلِكُلٍّ مِنَ الْجَانِبَيْنِ وَظَائِفُ، وَلِلْمُنَاظَرَةِ آدَابٌ.

أَمَّا وَظِيفَةُ السَّائِلِ[٩] **فَثَلَاثَةٌ**: الْمُنَاقَضَةُ، وَالنَّقْضُ، وَالْمُعَارَضَةُ[١٠]؛ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَمْنَعَ مُقَدِّمَةَ الدَّلِيلِ[١١]، . . . .

---

(١) أريد بالإخلال هنا: النقص من القدر الذي يتضح به المعنى المراد. حاشية الناصح (ق١١أ).

(٢) المراد بالإطناب هنا: التطويل، الذي هو كون اللفظ زائدا على أصل المراد لا لفائدة. حاشية الكفوي (ق٥ب).

(٣) أي: جماعاتهم، جمع معشر، وهي جماعة الناس. حاشية الناصح (ق١٢أ).

(٤) المآب: المرجع والمصير. شرح رسالة الآداب (ص٣).

(٥) المناظرة في اللغة مأخوذة إما من النظير، أو من النظر بمعنى الإبصار أو الانتظار. شرح رسالة الآداب (ص٤).

(٦) المراد بالنظر: توجه النفس نحو المعقولات، والبصيرة للقلب بمنزلة البصر للعين. شرح رسالة الآداب (ص٤).

(٧) المراد بالجانبين: المعلل والسائل. شرح رسالة الآداب (ص٤).

(٨) المراد بالشيئين: الموضوع والمحمول، أو المقدم والتالي. شرح رسالة الآداب (ص٤).

(٩) السائل: هو الذي نصب نفسه لنفي الحكم الذي أثبته المعلل، سمي سائلا لأنه يسأل، أي: يطلب من المعلل تصحيح كلامه ويناقضه فيه، أي: يطالبه بالدليل. آداب البحث والمناظرة لهارون عبد الرزاق (ص٥).

(١٠) سيأتي تعريف هذه المصطلحات الثلاثة.

(١١) مقدمة الدليل: ما تتوقف عليها صحة الدليل، والمراد بمنع تلك المقدمة طلب الدليل عليها. حاشية الناصح (ق١٧ب).

أَوِ الدَّلِيلَ نَفْسَهُ[١]، أَوِ الْمَدْلُولَ[٢].

فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ[٣]: فَإِنْ مَنَعَ مُجَرَّدًا[٤]، أَوْ بِالسَّنَدِ[٥] فَهُوَ الْمُنَاقَضَةُ[٦]، وَمِنْهَا[٧] نَوْعٌ يُسَمَّى بِالْحَلِّ[٨]، وَهُوَ تَعْيِينُ مَوْضِعِ الغَلَطِ.

وَأَمَّا مَنْعُهُ[٩] بِالدَّلِيلِ فَهُوَ غَصْبٌ[١٠] غَيْرُ مَسْمُوعٍ[١١] عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ؛ لِاسْتِلْزَامِهِ

(١) الدليل: هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر. حاشية الناصح (ق١٧ب).

(٢) المدلول: هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به. حاشية الناصح (ق١٧ب).

(٣) وهو منع مقدمة الدليل، أي: دليل المعلل. حاشية الناصح (ق١٨أ).

(٤) أي مجردا عن السند، وذلك بأن يقول المانع: أمنع صحة هذه الدعوى، أو يقول: لا أسلم صحة هذه الدعوى، أو ما يفيد هذا المعنى.
رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص١١٠-١١١).

(٥) السند: هو ما يذكره المانع وهو يعتقد أنه يستلزم نقيض الدعوى التي يوجه إليها المنع.
رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص١١١).

(٦) المناقضة والمنع والممانعة والنقض التفصيلي ألفاظ مترادفة عندهم، معناها طلب الدليل على مقدمة الدليل، أي: طلب السائل من المعلل إقامة دليل على مقدمة دليله الذي أقامه على أصل دعواه.
آداب البحث والمناظرة لهارون عبد الرزاق (ص٦).

(٧) أي: المناقضة. شرح رسالة الآداب (ص٥).

(٨) الحل: تعيين السائل موضع غلط المعلل في مقدمات دليله. حاشية الناصح (ق١٨ب).

(٩) أي منع السائل مقدمة الدليل. شرح رسالة الآداب (ص٥).

(١٠) الغصب: هو منع مقدمة الدليل وإقامة الدليل على نفيها قبل إقامة المعلل الدليل على ثبوتها. حاشية الناصح (ق١٩أ) وإنما كان غصبا لأن المعلل ما دام معللا يكون التعليل من حقه، ليس للسائل هنالك إلا مطالبته بذلك، فإذا استدل فقد ترك منصبه وأخذ منصب غيره بلا رضاه وهو التعليل، والغصب أخذ الشيء ظلما. حاشية الكفوي (ق٩ب).

(١١) أي غير مقبول؛ لأن عدم سماع الشيء لعدم قبوله. حاشية الناصح (ق١٩أ).

الْخَبْطَ[١]، نَعَمْ قَدْ يَتَوَجَّهُ ذَلِكَ[٢] بَعْدَ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ[٣] عَلَى تِلْكَ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ.

وَإِنْ كَانَ الثَّانِي[٤]: فَإِنْ مَنَعَ بِالشَّاهِدِ[٥] فَهُوَ النَّقْضُ[٦]، وَأَمَّا مَنْعُهُ[٧] بِلَا شَاهِدٍ فَهُوَ مُكَابَرَةٌ[٨] غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ اتِّفَاقًا.

وَإِنْ كَانَ الثَّالِثُ[٩]: فَإِنْ مَنَعَ بِالدَّلِيلِ فَهُوَ الْمُعَارَضَةُ[١٠]، وَأَمَّا مَنْعُهُ[١١] بِلَا دَلِيلٍ

(١) الخبط: كل سير على غير هدى. المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٥/ ٧٧) والمراد به ههنا الشروع في الكلام من غير بصيرة. حاشية الناصح (ق١٩أ).

(٢) أي منع السائل المقدمة بالدليل. شرح رسالة الآداب (ص٦).

(٣) أي بعد إقامة المعلل الدليل. شرح رسالة الآداب (ص٦).

(٤) وهو منع نفس الدليل. شرح رسالة الآداب (ص٦).

(٥) الشاهد: ما يدل على فساد الدليل، حاشية الناصح (ق١٨أ). إما لتخلفه عن المدلول وجريانه على مدعى آخر، وإما لاستلزامه المحال.
رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص١٣٤).

(٦) النقض، ويسمى النقض الإجمالي: ادعاء السائل بطلان دليل المعلل مع استدلاله على دعوى البطلان، إما بتخلف الدليل عن المدلول بسبب جريانه على مدَّعًى آخر غير هذا المدعَى، أو بسبب استلزامه المحال أو نحو ذلك.
رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص١٣٢).

(٧) أي منع السائل نفس الدليل. شرح رسالة الآداب (ص٦).

(٨) المكابرة: هي المنازعة لا لإظهار الصواب ولا لإلزام الخصم، ولكن لبيان الفضل، وذلك كمن ينازع رجلا وهو يعلم من نفسه البعد عن الصواب، ويعرف في صاحبه إصابة الجادة، وكمن يطلب دليلا على الدليل، وكمن ينقض دليلا بلا شاهد، وكمن يمنع التصديق البديهي الجلي.
رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص١٧٥).

(٩) وهو منع المدلول. شرح رسالة الآداب (ص٧).

(١٠) المعارضة: مقابلة الدليل بدليل آخر ممانع للأول في ثبوت مقتضاه.
شرح رسالة الآداب (ص٧).

(١١) أي منع السائل المدلول. شرح رسالة الآداب (ص٧).

فَهُوَ مُكَابَرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ أَيْضًا[١] اتِّفَاقًا.

وَأَمَّا وَظِيفَةُ الْمُعَلِّلِ[٢]، أَمَّا عِنْدَ الْمُنَاقَضَةِ، فَإِثْبَاتُ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ بِالدَّلِيلِ أَوْ بِالتَّنْبِيهِ[٣]، أَوْ إِبْطَالُ[٤] سَنَدِهِ[٥] إِنْ كَانَ مُسَاوِيًا لَهُ؛ إِذْ مَنْعُهُ[٦] مُجَرَّدًا[٧] غَيْرُ مُفِيدٍ، أَوْ إِثْبَاتُ مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ.

وَأَمَّا عِنْدَ النَّقْضِ، فَنَفْيُ شَاهِدِهِ بِالْمَنْعِ، أَوْ إِثْبَاتُ مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ.

وَأَمَّا عِنْدَ الْمُعَارَضَةِ، فَالتَّعَرُّضُ لِدَلِيلِ الْمُعَارِضِ[٨]؛ إِذْ يَصِيرُ الْمُعَلِّلُ حِينَئِذٍ كَالسَّائِلِ، وَبِالْعَكْسِ[٩].

ثُمَّ إِنَّ مَنْ يَكُونُ بِصَدَدِ التَّعْلِيلِ قَدْ لَا يَكُونُ مُدَّعِيًا[١٠]، بَلْ يَكُونُ نَاقِلًا[١١] عَنِ

---

(١) أي كمنع نفس الدليل بلا شاهد. شرح رسالة الآداب (ص٧).

(٢) المعلل: هو الذي نصب نفسه لإثبات الحكم الذي يدعيه، سمي معللا لأنه في الغالب يذكر علة الحكم ويستدل عليه. آداب البحث والمناظرة لهارون عبد الرزاق (ص٥).

(٣) التنبيه: مركب يقصد به إزالة الخفاء لا الاستدلال. آداب البحث والمناظرة لمحمد الأمين الشنقيطي (٢/ ٤٢).

(٤) الإبطال: إفساد الشيء وإزالته، حقا كان ذلك الشيء أو باطلا. التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص٣٦).

(٥) أي سند المنع. شرح رسالة الآداب (ص٧).

(٦) أي منع السند المساوي. شرح رسالة الآداب (ص٧).

(٧) عن الدليل المبطل. شرح رسالة الآداب (ص٨).

(٨) بما مر من وظائف السائل. شرح رسالة الآداب (ص٨).

(٩) أي يصير السائل كالمعلل في التزام وظائفه. شرح رسالة الآداب (ص٨).

(١٠) هو من نصب نفسه لإثبات الحكم إما بالدليل أو بالتنبيه. حاشية الناصح (ق٢٥ب).

(١١) النقل: هو أن تأتي بكلام لغيرك مع إظهار إسناده إلى قائله. رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص١٦٩) سواء كان بالإيجاب أو بالسلب، وسواء كان بالسمع أو من الكتاب. الخلاصة الباهرة لمحمد الفرغلي الدجوي (ص٤).

الْغَيْرِ، فَلَا يَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ الْمَنْعُ[١]، بَلْ يُطْلَبُ مِنْهُ تَصْحِيحُ النَّقْلِ[٢] فَقَطْ.

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ طَرِيقُ الْمُنَاظَرَةِ.

وَأَمَّا مَآلُهَا[٣] فَهُوَ أَنَّهُ لَا يَخْلُو، إِمَّا أَنْ يَعْجِزَ الْمُعِلِّلُ عَنْ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى مُدَّعَاهُ وَيَسْكُتَ، فَذَلِكَ هُوَ **الْإِفْحَامُ**[٤].

أَوْ يَعْجِزَ السَّائِلُ عَنِ التَّعَرُّضِ لَهُ[٥] بِأَنْ يَنْتَهِيَ دَلِيلُ الْمُعَلِّلِ إِلَى مُقَدِّمَةٍ ضَرُورِيَّةِ الْقَبُولِ[٦] أَوْ مُسَلَّمَةٍ، وَذَلِكَ هُوَ **الْإِلْزَامُ**[٧]، فَحِينَئِذٍ تَنْتَهِي الْمُنَاظَرَةُ؛ إِذْ لَا قُدْرَةَ لَهُمَا عَلَى إِقَامَةِ وَظَائِفِهِمَا لَا إِلَى نِهَايَةٍ.

وَأَمَّا آدَابُ الْمُنَاظَرَةِ، فَهِيَ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُنَاظِرِ أَنْ يَحْتَرِزَ عَنِ الْإِيجَازِ[٨]، وَعَنِ الْإِطْنَابِ[٩]، وَعَنِ اسْتِعْمَالِ الْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ[١٠]، وَعَنِ اللَّفْظِ

(١) أي منع المنقول. شرح رسالة الآداب (ص٨).

(٢) تصحيح النقل: بيان صدق نسبته إلى المنقول.
تعليق على الرسالة الموضوعة في آداب البحث لأحمد مكي (ص٢٣).

(٣) أي ما يؤول إليه المناظرة. شرح رسالة الآداب (ص٩).

(٤) الإفحام: عجز المعلل عن إثبات مدعاه.
آداب البحث والمناظرة لهارون عبد الرزاق (ص٩).

(٥) أي المعلل. شرح رسالة الآداب (ص٩).

(٦) بأن يكون إنكارها خروجا عن طور العقل. شرح رسالة الآداب (ص٩).

(٧) الإلزام: عجز السائل عن منع كلام المعلل.
آداب البحث والمناظرة لهارون عبد الرزاق (ص٩).

(٨) لئلا يكون مخلا بالفهم. شرح رسالة الآداب (ص٩) فالإيجاز: أداء المقصود بأقل من العبارة المتعارفة. التعريفات للجرجاني (ص٥٩).

(٩) لئلا يؤدي إلى الملال. شرح رسالة الآداب (ص٩) فالمراد بالإطناب ههنا: الزيادة على القدر الذي يتضح به المعنى المراد. حاشية الناصح (ق٢٧ب).

(١٠) هي ما لا يكون مشهور الاستعمال، وهي في مقابلة [الألفاظ] المعتادة.
حاشية الناصح (ق٢٧ب).

الْمُجْمَلِ[(١)]، وَلَا بَأْسَ بِالِاسْتِفْسَارِ[(٢)]، وَعَنِ الدَّخْلِ[(٣)] قَبْلَ الْفَهْمِ[(٤)]، وَلَا بَأْسَ بِالْإِعَادَةِ، وَعَنِ التَّعَرُّضِ لِمَا لَا دَخْلَ لَهُ فِي الْمَقْصُودِ، وَعَنِ الضَّحِكِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ وَأَمْثَالِهِمَا[(٥)]، وَعَنِ الْمُنَاظَرَةِ مَعَ أَهْلِ الْمَهَابَةِ وَالِاحْتِرَامِ[(٦)]، وَأَلَّا يَحْسِبَ الْخَصْمَ حَقِيرًا[(٧)].

---

(١) المجمل: ما لم تتضح دلالته.
الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة لزكريا الأنصاري (ص٩٥).

(٢) أي استفسار الخصم معنى اللفظ المجمل. شرح رسالة الآداب (ص١٠).
والاستفسار: طلب مدلول اللفظ لغرابة أو إجمال. الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة لزكريا الأنصاري (ص٩٩).

(٣) عبارة الشارح (ص١٠): «ينبغي أن يحترز عن الدخل في كلام الخصم قبل الفهم، أي: قبل فهم مراده؛ لئلا يلزم الضلال في البحث» قال أبو مصطفى البغدادي: «أي: عن إظهار الدخل، أي: العيب والخلل في كلام الخصم قبل فهم مراده، يقال: هذا كلام مدخول، أي: مدخول فيه بالنقد والاعتراض» اهـ الواضح في علم المناظرة (ص٧٤). ولعل مراده بالدخل: المداخلة، قال الباجي في باب ذكر ما يتأدب به المناظر: «ولا يداخله في نوبته، ويصبر له حتى يفرغ من كلامه؛ فإن المداخلة تذهب بالفائدة وتدعو إلى الوحشة» كتاب المنهاج في ترتيب الحجاج (ص١٠).

(٤) أي: قبل فهم مراده من كلامه بتمامه. حاشية الناصح (ق٢٨أ).

(٥) من إظهار البطش وتحريك اليد وما يدل على السفاهة؛ لأن ذلك من أوصاف الجهال يسترون بذلك جهلهم. شرح رسالة الآداب (ص١٠).

(٦) لئلا يكل ذهنه بجلالة قدر الخصم، فتسقط حدة ذهنه ودقته، ويفوت غرض المناظرة. شرح رسالة الآداب (ص١١).

(٧) أي: صغيرا وذليلا حاشية الناصح (ق٢٨ب) لأن استحقار الخصم ربما يؤدي إلى صدور الكلام الضعيف من المناظر، فيكون سببا لغلبة الخصم الضعيف عليه.
شرح رسالة الآداب (ص١١).

هَذَا غَايَةُ مَا يُرَادُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَمِنَ اللهِ التَّوفِيقُ وَإِلْهَامُ[1] الصَّوَابِ[2].

(١) الإلهام: ما يلقى في الروع بطريق الفيض، ويقال: إيقاع شيء في القلب يطمئن إليه الصدر. التوقيف على مهمات التعاريف (ص٦٠).

(٢) الصواب: ما يكون مطابقا للأمر في نفسه.

رسالة الآداب لطَاشكُبْرِي زاده
(المتن المحقق)

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ يَا مُجِيبَ كُلِّ سَائِلٍ، وَأُصَلِّي عَلَى نَبِيِّكَ الْمَبْعُوثِ بِأَقْوَى الدَّلَائِلِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ[١] الْمُتَوَسِّلِينَ بِأَعْظَمِ الْوَسَائِلِ[٢]، مَا جَرَى الْبَحْثُ بَيْنَ الْمُجِيبِ وَالسَّائِلِ.

وَبَعْدُ، فَهَذِهِ رِسَالَةٌ لَخَّصْتُهَا فِي عِلْمِ الْآدَابِ، مُجْتَنِبًا عَنْ طَرَفَي[٣] الِاقْتِصَادِ: الْإِخْلَالِ وَالْإِطْنَابِ[٤]، وَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ[٥] بِهَا مَعَاشِرَ الطُّلَّابِ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْهِ الْمَآبُ.

اعْلَمْ أَنَّ الْمُنَاظَرَةَ: هِيَ النَّظَرُ بِالْبَصِيرَةِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ[٦] فِي النِّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ؛ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ.

وَلِكُلٍّ مِنَ الْجَانِبَيْنِ وَظَائِفُ، وَلِلْمُنَاظَرَةِ آدَابٌ.

---

(١) في «س» و«ط» (ص٣): «وصحبه».

(٢) المراد بأقوى الدلائل القرآن، والمراد بأعظم الوسائل نبينا محمد ﷺ.
شرح رسالة الآداب لطاشكبري زاده (ص٣).

(٣) في «ي»: «طريق».

(٤) مراده أن ألفاظ هذه الرسالة مساوية لأصل المراد منها، دون زيادة (إطناب) ولا نقصان (إخلال).

(٥) في «غ»: «ينتفع».

(٦) المراد بالجانبين: المعلل والسائل. شرح رسالة الآداب (ص٤).

أَمَّا وَظِيفَةُ السَّائِلِ[(١)] **فَثَلَاثَةٌ**[(٢)]: الْمُنَاقَضَةُ، وَالنَّقْضُ، وَالْمُعَارَضَةُ[(٣)]؛ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَمْنَعَ مُقَدِّمَةَ الدَّلِيلِ[(٤)]، أَوِ الدَّلِيلَ نَفْسَهُ[(٥)]، أَوِ الْمَدْلُولَ[(٦)].

فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ[(٧)]: فَإِنْ مَنَعَ مُجَرَّدًا[(٨)]، أَوْ بِالسَّنَدِ[(٩)] فَهُوَ الْمُنَاقَضَةُ[(١٠)]، وَمِنْهَا نَوْعٌ يُسَمَّى[(١١)] بِالْحَلِّ، وَهُوَ تَعْيِينُ مَوْضِعِ الغَلَطِ.

وَأَمَّا مَنْعُهُ بِالدَّلِيلِ فَهُوَ غَصْبٌ[(١٢)] . . . .

---

(١) السائل: هو الذي نصب نفسه لنفي الحكم الذي أثبته المعلل، سمي سائلا لأنه يسأل، أي: يطلب من المعلل تصحيح كلامه ويناقضه فيه، أي: يطالبه بالدليل.
آداب البحث والمناظرة لهارون عبد الرزاق (ص٥).

(٢) في «ي» و«ط» (ص٥): «فثلاث».

(٣) سيأتي تعريف هذه المصطلحات الثلاثة.

(٤) الدليل: هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، ومقدمة الدليل: ما تتوقف عليها صحة الدليل، والمراد بمنع تلك المقدمة: طلب الدليل عليها. حاشية الناصح (ق١٧ب).

(٥) «نفسه» لا توجد في «ج».

(٦) المدلول: هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به. حاشية الناصح (ق١٧ب).

(٧) مراده بالأول: منع مقدمة الدليل، وبالثاني: منع نفس الدليل، وبالثالث: منع المدلول. شرح رسالة الآداب (ص٦، ٧) وحاشية الناصح (ق١٨أ).

(٨) أي مجردا عن السند.

(٩) في «ي» و«ط» (ص٥): «أو مقرونا بالسند»، بزيادة كلمة: «مقرونا»، والسند: هو ما يذكره المانع وهو يعتقد أنه يستلزم نقيض الدعوى التي يوجه إليها المنع. رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص١١١).

(١٠) المناقضة: طلب الدليل على مقدمة الدليل، أي: طلب السائل من المعلل إقامة دليل على مقدمة دليله الذي أقامه على أصل دعواه.
آداب البحث والمناظرة لهارون عبد الرزاق (ص٦).

(١١) في «ج» و«غ» و«ط» (ص٥): «مسمى».

(١٢) الغصب: هو منع مقدمة الدليل وإقامة الدليل على نفيها قبل إقامة المعلل الدليل على =

غَيْرُ مَسْمُوعٍ[١] عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ؛ لِاسْتِلْزَامِهِ الْخَبْطَ[٢]، نَعَمْ قَدْ يَتَوَجَّهُ ذَلِكَ بَعْدَ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى تِلْكَ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ[٣].

وَإِنْ كَانَ الثَّانِي: فَإِنْ مَنَعَ بِالشَّاهِدِ[٤] فَهُوَ النَّقْضُ[٥]، وَأَمَّا مَنْعُهُ بِلَا شَاهِدٍ فَهُوَ مُكَابَرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ اتِّفَاقًا.

وَإِنْ كَانَ الثَّالِثُ: فَإِنْ مَنَعَ بِالدَّلِيلِ فَهُوَ الْمُعَارَضَةُ[٦]، وَأَمَّا مَنْعُهُ بِلَا دَلِيلٍ فَهُوَ مُكَابَرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ أَيْضًا اتِّفَاقًا[٧].

= ثبوتها. حاشية الناصح (ق١٩أ) وإنما كان غصبا لأن المعلل ما دام معللا يكون التعليل من حقه، ليس للسائل هنالك إلا مطالبته بذلك، فإذا استدل فقد ترك منصبه وأخذ منصب غيره بلا رضاه وهو التعليل، والغصب أخذ الشيء ظلما. حاشية الكفوي (ق٩ب).

(١) أي غير مقبول؛ لأن عدم سماع الشيء لعدم قبوله. حاشية الناصح (ق١٩أ).

(٢) «لاستلزامه الخبط» لا يوجد في «س» وخارج الأقواس في ط (ص٦)، وجاء في «ك» زيادة: «لاستلزامه الخبط في البحث»، والمراد بالخبط ههنا الشروع في الكلام من غير بصيرة. حاشية الناصح (ق١٩أ).

(٣) «الممنوعة» لا توجد في «س» ولا «ج» ولا «ط» (ص٦).

(٤) الشاهد: ما يدل على فساد الدليل، إما لتخلفه عن المدلول وجريانه على مدعى آخر، وإما لاستلزامه المحال.
رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص١٣٤).

(٥) النقض: ادعاء السائل بطلان دليل المعلل مع استدلاله على دعوى البطلان، إما بتخلف الدليل عن المدلول بسبب جريانه على مدَّعًى آخر غير هذا المدعَى، أو بسبب استلزامه المحال، أو نحو ذلك.
رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ص١٣٢).

(٦) المعارضة: مقابلة الدليل بدليل آخر ممانع للأول في ثبوت مقتضاه.
شرح رسالة الآداب (ص٧).

(٧) «اتفاقا» لا توجد في «ك» ولا «س».

وَأَمَّا وَظِيفَةُ الْمُعَلِّلِ[١]، أَمَّا عِنْدَ الْمُنَاقَضَةِ، فَإِثْبَاتُ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ بِالدَّلِيلِ أَوْ بِالتَّنْبِيهِ[٢]، أَوْ إِبْطَالُ سَنَدِهِ[٣] إِنْ كَانَ مُسَاوِيًا لَهُ؛ إِذْ مَنْعُهُ مُجَرَّدًا[٤] غَيْرُ مُفِيدٍ، أَوْ إِثْبَاتُ مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ[٥].

وَأَمَّا عِنْدَ النَّقْضِ، فَنَفْيُ شَاهِدِهِ بِالْمَنْعِ[٦]، أَوْ إِثْبَاتُ مُدَّعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ.

وَأَمَّا عِنْدَ الْمُعَارَضَةِ، فَالتَّعَرُّضُ لِدَلِيلِ الْمُعَارِضِ؛ إِذْ يَصِيرُ الْمُعَلِّلُ حِينَئِذٍ[٧] كَالسَّائِلِ، وَبِالْعَكْسِ[٨].

ثُمَّ إِنَّ مَنْ يَكُونُ بِصَدَدِ التَّعْلِيلِ قَدْ لَا يَكُونُ مُدَّعِيًا[٩]، بَلْ يَكُونُ نَاقِلًا عَنِ الْغَيْرِ[١٠]، فَلَا يَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ الْمَنْعُ، بَلْ يُطْلَبُ مِنْهُ تَصْحِيحُ النَّقْلِ فَقَطْ.

---

(١) المعلل: هو الذي نصب نفسه لإثبات الحكم الذي يدعيه، سمي معللا لأنه في الغالب يذكر علة الحكم ويستدل عليه.
آداب البحث والمناظرة لهارون عبد الرزاق (ص٥).

(٢) في «ج» و«غ» و«س»: «بالتنبيه عليها» بزيادة: «عليها»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٧) خارج الأقواس، والتنبيه: مركب يقصد به إزالة الخفاء لا الاستدلال.
آداب البحث والمناظرة لمحمد الأمين الشنقيطي (٢/ ٤٢).

(٣) أي إبطال سند المنع. شرح رسالة الآداب (ص٧).
والإبطال إفساد الشيء وإزالته، حقا كان ذلك الشيء أو باطلا.
التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص٣٦).

(٤) أي: منع السند المساوي مجردا عن الدليل المبطل. شرح رسالة الآداب (ص٧، ٨).

(٥) «آخر» لا يوجد في «ي».

(٦) «بالمنع» لا يوجد في ج.

(٧) رُمِز لها في جميع النسخ الخطية بالرمز «ح«

(٨) في «ك»: «أو بالعكس».

(٩) هو من نصب نفسه لإثبات الحكم إما بالدليل أو بالتنبيه. حاشية الناصح (ق٢٥ب).

(١٠) «بل يكون ناقلا عن الغير» لا يوجد في «ي»، وكلمة: «يكون» فقط لا توجد في «غ» وخارج الأقواس في «ط» (ص٨).

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ طَرِيقُ الْمُنَاظَرَةِ.

وَأَمَّا مَآلُهَا فَهُوَ أَنَّهُ لَا يَخْلُو[(١)]، إِمَّا أَنْ يَعْجِزَ الْمُعِلِّلُ عَنْ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَى مُدَّعَاهُ وَيَسْكُتَ[(٢)]، فَذَلِكَ[(٣)] هُوَ **الْإِفْحَامُ**[(٤)].

أَوْ يَعْجِزَ السَّائِلُ عَنِ التَّعَرُّضِ لَهُ بِأَنْ يَنْتَهِيَ دَلِيلُ الْمُعَلِّلِ إِلَى مُقَدِّمَةٍ ضَرُورِيَّةِ الْقَبُولِ[(٥)] أَوْ مُسَلَّمَةٍ، وَذَلِكَ هُوَ **الْإِلْزَامُ**[(٦)]، فَحِينَئِذٍ[(٧)] تَنْتَهِي الْمُنَاظَرَةُ؛ إِذْ لَا قُدْرَةَ[(٨)] لَهُمَا عَلَى إِقَامَةِ وَظَائِفِهِمَا[(٩)] لَا إِلَى نِهَايَةٍ.

وَأَمَّا آدَابُ الْمُنَاظَرَةِ، فَهِيَ[(١٠)] أَنَّهُ[(١١)] يَنْبَغِي لِلْمُنَاظِرِ أَنْ يَحْتَرِزَ عَنِ الْإِيجَازِ[(١٢)]،

---

(١) «لا يخلو» لا توجد في «ج»، ويوجد زيادة عليها في «ي»: «البحث عن أمرين»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٩) خارج الأقواس.

(٢) في «ج» زيادة: «عن المناظرة»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٩) خارج الأقواس

(٣) في «س» و«ج»: «وذلك» بالواو، وفي «ج» زيادة كلمة: «السكوت»، وتوجد الزيادة في «ط» (ص٩) خارج الأقواس.

(٤) الإفحام: عجز المعلل عن إثبات مدعاه.
آداب البحث والمناظرة لهارون عبد الرزاق (ص٩).

(٥) «القبول» لا توجد في «ي»، وهي خارج الأقواس في «ط» (ص٩).

(٦) الإلزام: عجز السائل عن منع كلام المعلل.
آداب البحث والمناظرة لهارون عبد الرزاق (ص٩).

(٧) أشير إليها في جميع النسخ الخطية عدا «س» بـ: «فح»، ولا توجد في «س» لا لفظا ولا رمزا.

(٨) في «ي»: «لا فائدة» بدلا من: «لا قدرة».

(٩) في «ي»: «وظيفتهما».

(١٠) في «ج»: «فهي تسعة»، وجاء في «ي»: «فهي سبعة»، وفي «س»: «فتسعة آداب»، وفي «ط» (ص٩) كما هو مثبت مع مجيء «تسعة آداب» خارج الأقواس.

(١١) «أنه» لا توجد في «ي».

(١٢) في «غ» و«ي» وداخل الأقواس في «ط» (ص٩) زيادة: «والاختصار».

وَعَنِ الْإِطْنَابِ[١]، وَعَنِ[٢] اسْتِعْمَالِ[٣] الْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ[٤]، وَعَنِ اللَّفْظِ[٥] المجمل[٦]، وَلَا بَأْسَ بِالِاسْتِفْسَارِ[٧]، وَعَنِ الدَّخْلِ[٨] قَبْلَ الْفَهْمِ، وَلَا بَأْسَ بِالْإِعَادَةِ[٩]، وَعَنِ التَّعَرُّضِ لِمَا لَا دَخْلَ لَهُ فِي الْمَقْصُودِ، وَعَنِ الضَّحِكِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ وَأَمْثَالِهِمَا[١٠]، وَعَنِ الْمُنَاظَرَةِ مَعَ أَهْلِ الْمَهَابَةِ وَالِاحْتِرَامِ[١١]،

---

(١) الإيجاز: أداء المقصود بأقل من العبارة المتعارفة، والإطناب: أداء المقصود بأكثر من العبارة المتعارفة. التعريفات للجرجاني (ص٤٦، ٥٩).

(٢) «وعن» خارج الأقواس في «ط» (ص١٠) وكذلك كل: «وعن» تأتي بعدها إلى نهاية الكتاب.

(٣) كلمة: «استعمال» لا توجد في «ك» ولا «ي» وخارج الأقواس في «ط» (ص١٠).

(٤) في «ك» و«ج» بعد كلمة الغريبة زيادة: «في البحث» وهي خارج الأقواس في «ط» (ص١٠). والألفاظ الغريبة: هي ما لا يكون مشهور الاستعمال، وهي في مقابلة [الألفاظ] المعتادة. حاشية الناصح (ق٢٧ب).

(٥) «اللفظ» لا يوجد في «س».

(٦) المجمل: ما لم تتضح دلالته.
الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة لزكريا الأنصاري (ص٩٥).

(٧) الاستفسار: طلب مدلول اللفظ لغرابة أو إجمال.
الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة لزكريا الأنصاري (ص٩٩).

(٨) في «س» زيادة: «في كلام الخصم» وعبارة الشارح (ص١٠): «ينبغي أن يحترز عن الدخل في كلام الخصم قبل الفهم، أي: قبل فهم مراده؛ لئلا يلزم الضلال في البحث» اهـ، ولعل مراده بالدخل المداخلة، قال الباجي في باب ذكر ما يتأدب به المناظر: «ولا يداخله في نوبته، ويصبر له حتى يفرغ من كلامه؛ فإن المداخلة تذهب بالفائدة وتدعو إلى الوحشة». كتاب المنهاج في ترتيب الحجاج (ص١٠).

(٩) في «ك»: «ولا بأس بطلب الإعادة»، بزيادة كلمة: «طلب»، ولا توجد في «ط» لا داخل الأقواس ولا خارجها.

(١٠) في «ي» و«غ»: «وأمثالها».

(١١) لئلا يكل ذهنه بجلالة قدر الخصم، فتسقط حدة ذهنه ودقته، ويفوت غرض المناظرة. شرح رسالة الآداب (ص١١).

وَأَلَّا[١] يَحْسِبَ الْخَصْمَ[٢] حَقِيرًا[٣].

هَذَا[٤] غَايَةُ[٥] مَا يُرَادُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَمِنَ اللهِ التَّوفِيقُ وَإِلْهَامُ الصَّوَابِ[٦].



(١) في «س»: وأنه، بدلا من: «وأن لا».

(٢) في «ج»:» وألا يحسب المناظر الخصم» بزيادة كلمة: المناظر، وفي «غ» جاءت كلمة: «المناظر»، بدلا من: «الخصم».

(٣) لأن استحقار الخصم ربما يؤدي إلى صدور الكلام الضعيف من المناظر، فيكون سببا لغلبة الخصم الضعيف عليه. شرح رسالة الآداب (ص١١).

(٤) في «ك»: «وهذا»، بالواو.

(٥) «غاية» لا توجد في «ي».

(٦) في «س»: «ومن الله تعالى التوفيق، لإظهار الحق، وإلهام الصواب»، وفي «غ»: «ومنه التوفيق والإلهام والصواب» وفي ك:«ومن الحق إلهام الصواب»، والعبارة كلها ليست في «ي».

قائمة المراجع

أولا: المخطوطات:

(١) رسالة الآداب لطاشكبري زاده، خمس نسخ خطية، تفاصيلها في قسم الدراسة.

(٢) تعليقات على شرح الرسالة في علم المناظرة لطاشكبري زاده، لمحمد بن الحاج حميد الكفوي، جامعة الملك سعود بالرياض.

(٣) حاشية على شرح طاشكبري زاده لإسماعيل الناصح (كان حيا سنة **١٠٩٢**هـ) مكتبة جابر الأحمد المركزية بجامعة الكويت، برقم **٧٣٣**.

ثانيا: المطبوعات:

(١) آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة.

(٢) الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٦، **٢٠٠٥**م.

(٣) الإنصاف في مشاجرة الأسلاف، لطاشكبري زاده، تحقيق الدكتور محمد سعيد شحاتة، مكتبة الآداب، القاهرة، ط١، **١٤٢٨**هـ **٢٠٠٧**م.

(٤) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق الدكتور حسين بن عبد الله العمري، دار الفكر، دمشق، ط١، **١٤١٩**هـ **١٩٩٨**م.

(٥) التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، **١٤١٨**هـ **١٩٩٨**م.

(٦) تعليق على الرسالة الموضوعة في آداب البحث، لأحمد مكي، جمعية النشر والتأليف الأزهرية، القاهرة، **١٩٣٥**م.

(٧) التوقيف على مهمات التعاريف، لعبد الرؤوف المناوي، تحقيق الدكتور عبد الحميد صالح حمدان، عالم الكتب، القاهرة، **١٤١٠**هـ **١٩٩٠**م.

(٨) جامع الشروح والحواشي، لعبد الله محمد الحبشي، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط٢، ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م.

(٩) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، للقاضي زكريا بن محمد الأنصاري، تحقيق الدكتور مازن المبارك، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

(١٠) الخلاصة الباهرة في آداب البحث والمناظرة، لمحمد الفرغلي الدجوي، مطبعة السماح القاهرة، ١٣٤٥هـ ١٩٢٦م.

(١١) رسالة الآداب، في علم آداب البحث والمناظرة، للعلامة محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية، القاهرة، ط٧، ١٣٧٨هـ ١٩٥٨م.

(١٢) سير أعلام النبلاء للذهبي، دار الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

(١٣) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد شهاب الدين عبد الحي الحنبلي الدمشقي، تحقيق محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.

(١٤) شرح رسالة الآداب لطاشكبري زاده، المطبعة الخيرية، القاهرة، ط١، ١٣١٨هـ.

(١٥) الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية لطاشكبري زاده، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ ١٩٧٥م.

(١٦) الطبقات السنية في تراجم الحنفية، للمولى تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي المصري الحنفي، تحقيق الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، دار الرفاعي، الرياض، ط١، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

(١٧) العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم لعلي بن بالي، مطبوع في آخر كتاب الشقائق النعمانية، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ ١٩٧٥م.

(١٨) فن آداب البحث والمناظرة للشيخ هارون عبد الرزاق، مع تتمة له وتعليقات عليه لولده الشيخ محمد هارون، ط١، المطبعة المصرية، القاهرة.

(١٩) الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، قسم التفسير ١٩٨٧م،

وقسم الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله **١٩٩١**م، مؤسسة آل البيت، عمان، الأردن.

(**٢٠**) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، للملا كاتب الجلبي المعروف بحاجي خليفة، دار الفكر، بيروت، **١٤١٠**هـ **١٩٩٠**م.

(**٢١**) مجموع مهمات المتون، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط٤، **١٣٦٩**هـ **١٩٤٩**م.

(**٢٢**) المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية ذات الأصول العربية والفارسية والتركية، للدكتور حسان حلاق والدكتور عباس صباغ، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، **١٩٩٩**م.

(**٢٣**) المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع، جمع محمد عيسى صالحية، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، الجزء الثالث، ط١، **١٩٩٣**م.

(**٢٤**) معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(**٢٥**) معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، للدكتور مصطفى عبد الكريم الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، **١٤١٦**هـ **١٩٩٦**م.

(**٢٦**) مفتاح السعادة ومصباح السيادة، لطاشكبري زاده، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، **١٤٠٥**هـ **١٩٨٥**م.

(**٢٧**) المنهاج في ترتيب الحجاج، لأبي الوليد الباجي، تحقيق عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، ط٢، **١٩٨٧**م.

(**٢٨**) الموجز في علم آداب البحث والمناظرة، للعلامة حسين والي، مطبعة الواعظ، القاهرة، ط١، **١٣٢٦**هـ.

(**٢٩**) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، دار الفكر، بيروت، **١٤٠٢**هـ **١٩٨٢**م.

(**٣٠**) الواضح في علم المناظرة، شرح وتوضيح على متن طاشكبري زاده، لأبي مصطفى البغدادي، منشور في الشبكة العنكبوتية عام **٢٠١٢**م.

فهرس المحتويات

